

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون



الجلسة العامة ٣٤

الثلاثاء، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦

الساعة ١٠:٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد غزالى اسماعيل (ماليزيا)

التصويت محدد بعشر دقائق وتدلى به الوفود من مقاعدها.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥

البند ٣ من جدول الأعمال (تابع)

السيد الحبيب (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يعرب عن تحفظاته إزاء أجزاء التقرير الأول للجنة وثائق التفويض، الوارد في الوثيقة A/51/548، المتعلقة بوثائق تفويض إسرائيل.

وتمشيا مع موقف حكومة جمهورية إيران الإسلامية من هذا الموضوع، يود وفدي أن يعلن عدم موافقته على أجزاء التقرير المذكور التي تشير إلى اعتماد وثائق تفويض إسرائيل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد في تعليق التصويت قبل التصويت.

وسببت الآن في توصية لجنة وثائق التفويض الواردة في الفقرة ١٩ من تقريرها الأول. وقد اعتمدت لجنة وثائق التفويض مشروع القرار هذا دون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحدو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٩/٥١).

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الحادية والخمسين
(ب) التقرير الأول للجنة وثائق التفويض (A/51/548)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن نص مشروع القرار الذي أوصلت به لجنة وثائق التفويض في الفقرة ١٩ من تقريرها الأول (A/51/548) هو كما يلي:

"إن الجمعية العامة،
وقد نظرت في التقرير الأول للجنة وثائق التفويض وفي التوصية الواردة فيه،
توافق على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض."

سننظر الآن في مشروع القرار الذي أوصلت به لجنة وثائق التفويض في الفقرة ١٩ من تقريرها الأول.

أعطي الكلمة لممثل جمهورية إيران الإسلامية لتعليق التصويت قبل التصويت. أود أن أذكر الوفود بأن تعليق

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة باللغة العربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

السيد مطري (الجماهيرية العربية الليبية): أود أن أشير إلى أن عدم اعتراف وفد بلادي على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض الوارد في الوثيقة A/51/548 لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بأوراق تفويض وفد إسرائيل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجماهيرية العربية الليبية الذي يرغب في شرح موقف وفد بلده إزاء القرار الذي اتخذ الآن. وأود أن أذكر أن الوفود بأن تعليل التصويت محمد بعشر دقائق ويجب أن تدلّي به الوفود من مقاعدها.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد في تعليل التصويت.

وبذلك نكون اختتمنا هذه المرحلة من النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٣ من جدول الأعمال.

البند ٤ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير اللجنة الدولية للطاقة الذرية

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الوكالة
(A/51/307)

مشروع القرار (A/51/L.9/Rev.1)

تعديلات (A/51/L.10، A/51/L.11، A/51/L.12، و

السيد تاسو فسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود في البداية أنأشكر، باسم وفد بلدي، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، السيد هانس بليكس، على تقريره السنوي عن أعمال الوكالة، وعلى ملاحظاته، وعلى جهوده الناجحة والمتوصلة للنهوض بعمل الوكالة. وقد استعرض التقرير أعمال الوكالة في مختلف المجالات في السنة الماضية، والتقدم الذي أحرزته. كما أنه حدد المشاكل الصعبات التي تواجهها الوكالة.

ولقد اضطاعت الوكالة، طوال تاريخها الذي يقرب من ٤٠ عاماً، بدور هام في الجهود الرامية إلى تشجيع الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية وإلى وقف انتشار الأسلحة النووية. وقد كان تمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى في العام الماضي خطوة حاسمة نحو تحقيق هذا الهدف. ومن أهم الأدوات الإضافية ل窠ح انتشار الأسلحة النووية هذا العام اعتماد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وهذا الحظر يمثل تدبيراً ملمساً اتخذ بروح مضمون المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. وتُنوي حكومة بلدي أن توقع

وتكنولوجيات تحليل المعانة الإشعاعية في الطب النووي وقياس الجرعات الشخصية. ونلاحظ مع الارتياح الانضباط الناجح ببعثة الوكالة الخاصة بإطار البرنامج القطري وذلك في النصف الأول من هذه السنة بهدف تحديد إطار البرنامج القطري للتعاون في عام ٢٠٠٠.

وختاماً، أود أن أؤكد أن حكومة بلدي ستواصل دعمها الكامل لعمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي أثبتت برامجها وأنشطتها فعاليتها في تعزيز التعاون الدولي. وأود أيضاً أن أؤكد أهمية اعتماد مشروع القرار المطروح علينا بعنوان "تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية"، وهو مشروع شارك وفد بلدي في تقديمه.

السيد بوهابسكي (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن تقدير وفد بلدي للسيد هانس بليكس لتقريره الشامل الذي قدمه إلى الجمعية العامة. وقد أكد بيانه تأكيداً واضحاً الدور الحاسم للوكالة الدولية للطاقة الذرية في منع انتشار الأسلحة النووية وفي تشجيع الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.

وأن أوكرانيا تولي أهمية كبيرة لكل من هذين المجالين من أنشطة الوكالة. وقد اتسم هذا العام، بالنسبة بلدي، بعدد من المناسبات والتاريخ التي يرتبط اثنان منها ارتباطاً وثيقاً بالمسألة التي ناقشها اليوم. الأول هو ٢٦ نيسان/أبريل، وهو المناسبة الحريرية للذكرى السنوية العاشرة لكارثة تشيرنوبيل التي لا تزال ألمًا لا عزاء له في قلوبنا وجرحاً لا شفاء منه لأمتنا ولشعب أوكرانيا.

التاريخ الهام الثاني هو أول حزيران/يونيه، اليوم الذي أصبحت فيه أوكرانيا دولة خالية من الأسلحة النووية بعد سحب آخر رأس نووي استراتيجي من أراضيها. وكان ذلك حدثاً عالمياً الأهمية لأنَّه يسهم عملياً في القضاء على الأسلحة النووية وتعزيز نظام عدم الانتشار.

وبإلاة ثالث أكبر ترسانة نووية في العالم، تلك التي ورثتها عن الاتحاد السوفييتي السابق، تكون أوكرانيا قد أسهمت إسهاماً عملياً بالغ الأهمية في تقليل التهديد النووي العالمي.

وعلى الرغم من الصعوبات الهائلة التي نعيشها اليوم، ما فتئت أوكرانيا تتأدب على تنفيذ التزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما أنها حصلت

على معايدة الحظر الشامل وتصدق عليها قريباً. أما عن إبرام معايدة متعددة الأطراف يمكن التتحقق منها بصورة فعالة ويقرر بها حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض إنتاج الأسلحة النووية، أي ما يسمى باتفاقية الوقف، فإنه هدف هام في تعزيز نظام معايدة عدم الانتشار، ويجب أن يحظى بأولوية في مؤتمر نزع السلاح.

لقد اتسمت السنوات الأخيرة بحدوث تغيرات جذرية. فقد أدى انتهاء الحرب الباردة إلى توقيع ظهور حقبة جديدة من التعاون والسلم الدوليين. ويرى وفد بلدي أن دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الفترة القادمة ستكون له أهمية كبيرة في تشجيع التعاون بين الدول في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية وتوفير الضمانات النووية. وهذا جزء هام من التعاون الدولي بوجه عام. ويرحب وفد بلدي، بصفة خاصة، بأنشطة الرامية إلى تعزيز معايير السلامة النووية في المنشآت النووية. ومن الأمور التي تحظى بأهمية خاصة المسؤولية الدولية التي تقع على الدول التي تشغل منشآت نووية لتوليد الطاقة بمستوى سلامه منخفض إلى حد خطير. ولهذا، فمن المهم أن تتعاون هذه الدول تعاوناً وثيقاً مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تنفيذ تدابير السلامة النووية ومعاييرها. إن اتفاقية السلامة النووية، وهي أول صك قانوني يعالج سلامة المنشآت النووية، قد دخلت حيز النفاذ في يوم ٤ تشرين الأول/أكتوبر الذي هو يوم الأمم المتحدة.

ويؤكد وفد بلدي من جديد دعمه القوي لتعزيز فعالية نظام الضمانات والنهوض بكتابته، وكذلك لالتزامه الكامل ببرنامج "٢٠٩٣". والتنفيذ الصارم لبرنامج ٢٠٩٣ سيزيد من قدرة الوكالة على اكتشاف الأنشطة النووية غير المعلنة.

وأنشطة الوكالة في مجال التعاون التقني هي الأنشطة التي تحظى بأكبر الأهمية المباشرة بالنسبة للكثيرين من أعضائها. وحكومة جمهورية مقدونيا تقدر الإسهام الذي يمكن للمساعدة في مجال الاستخدام السلمي للطاقة النووية أن تقدمه للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان. ويتعاون بلدي مع الوكالة بصفة عامة في مجال النهوض بالمعرفة العلمية بالطاقة النووية وباستخداماتها العملية في المجالات الطبية والزراعية والصناعية. والمساعدة التقنية التي تقدمها الوكالة هامة جداً، وبخاصة في مجال التدريب، وفي مجال الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة، وفي تكوين معلوماتنا عن علاج الأمراض الحيوانية.

للوكالة، في تقديم القرار المتعلق بتدابير مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمصادر المشعة الأخرى.

أما "بعد انتقاء عقد على تشيرنوبيل: تلخيص للنتائج الإشعاعية للحادث"، الذي هو الاسم الذي اتخذه مؤتمر دولي عقد أيضاً في فيينا في نيسان/أبريل الماضي، فقد كان حدثاً هاماً في مجال الحفاظ على المستوى اللازم للأمان في المنشآت النووية. وستظل الدروس المستخلصة من كارثة تشيرنوبيل دروساً يهتم بها الرأي العام أشد الاهتمام. على أنه بات من الواضح اليوم أن الخبرة التي اكتسبناها من هذه المأساة تؤكد أن مسألة التغلب على نتائجها الخطيرة يجب أن تصبح مسألة يهتم بها العالم بأسره.

وفي هذا السياق، نعتقد أن دور الوكالة في توفير نظام التطوير المأمون للطاقة النووية ينبغي أن يكون دوراً رائداً، ويجب أن يستمر في النمو في السنوات المقبلة.

ونحن في أوكرانيا نفهم تماماً شواغل العديد من الدول إزاء سلامية منشأة تشيرنوبيل للقوى النووية. ويعرف الأعضاء أنه قد اتخذ قرار بإعلان المنشأة غير صالحة للاستعمال بحلول عام ٢٠٠٠، ولكن هذا الالتزام لا يمكن تحقيقه بنجاح إلا إذا تلقى بلدنا المساعدات المالية والتكنولوجية الازمة. ونشعر بالامتنان، في هذا الصدد، للبيان الذي أدلى به صباح أمس ممثل أيرلندا باسم الاتحاد الأوروبي، والذي يفيد بأن الاتحاد متلزم بتقديم المعاونة المالية لأوكرانيا لمساعدتها على تحسين السلامة والأمن في المجال النووي.

وتؤيد أوكرانيا أنشطة الوكالة الرامية إلى إنشاء نظام شامل للمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، وقد أكدت تمسكها بمبدأها الأساسية، بانضمامها إلى الاتفاقية ذات الصلة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. ونشعر بالارتياح لتوسيع التعاون التقني مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو يشمل، ضمن جملة أمور، الأنشطة الرئيسية في مجالات السلامة النووية والإشعاعية، والتشغيل المأمون لمحطات القوى النووية. واليوم يجري تنفيذ تسع مشاريع مشتركة بين الوكالة وأوكرانيا في مجال الطاقة النووية، وهي مشاريع تكتسي مغزى عملياً هاماً بالنسبة لبلدي.

كما ترحب أوكرانيا بوضع اتفاقية تتعلق بالتصريف المأمون للنفايات النووية، وتنظر نتائج عملية من فريق

على مركز الدولة غر النووية. وهذه الحقيقة، إضافة إلى تصديقها على معايدة "ستارت" الأولى، وانضمامتها إلى معايدة عدم الانتشار وتأييدها لقرار تمديدها إلى أجل غير مسمى، وانضمامتها إلى الدول الموقعة على معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وهي الدليل المقنع على تصميم أوكرانيا على تعزيز النظام الدولي القائم لعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل.

إننا نؤيد تمام التأييد أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الرامية إلى تعجيل وتوسيع المزايا التي يمكن أن تعود على الدول من الطاقة الذرية إذا استخدمتها على النحو السليم. وهذا ما يجعلنا نعتبر نظام ضمانات الوكالة العنصر الرئيسي للتدابير التي يتخذها المجتمع الدولي لكفالة قصر استخدام الطاقة النووية على الأغراض السلمية.

وبالنظر إلى المهام التي تواجهنا اليوم، نرى أن الخطوات التي تتخذها الوكالة خطوات ملائمة لتعزيز وتحسين كفاءة نظام الضمانات، وما زلتنا ندعم جهود الوكالة لتحسين قدراتها في مجال الكشف عن الأنشطة النووية غير المعلنة حيشما وجدت، مما يساعد على منع انتشار الأسلحة النووية. كما ترحب أوكرانيا بالتقدم الذي حققه اللجنـة المعنية بتعزيز فعالية نظام الضمانات وتحسين كفاءته، والتي أنشأها مجلس محافظي الوكالة يوم ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦. ونحن واثقون من أنه إذا تم الوفاء بمبادئ احترام السيادة الوطنية، والمساواة في الاشتراطات، وعالمية مشاركة الدول في هذا النشاط، سيتسنى تحقيق النجاح في وضع نظام معزز للضمانات يقوم على ما يطلق عليه "برنامج ٢+٩٣".

وأوكرانيا، إذ تضع هذه الحقيقة في اعتبارها، أيدت القرار ذا الصلة المتخذ في الدورة الأربعين للمؤتمر العام للوكالة، وكذلك القرار المتعلق بتنفيذ الاتفاق المبرم بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتطبيق الضمانات فيما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتشاطر أوكرانيا الشواغل حول مخاطر الاتجار غير المشروع بالمواد النووية. ونؤيد البرنامج المتعلق بمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية. كما أعربنا عن استعدادنا لدعم الأهداف والإجراءات الواردة في الإعلان المعتمد في مؤتمر قمة الدول الثمانى المعقد في موسكو في نيسان/أبريل من هذا العام بشأن السلامة والأمن في المجال النووي. واسمحوا لي أيضاً أن أذكر بأن وفد أوكرانيا قد شارك، في الدورة الأربعين للمؤتمر العام

وبالرغم من التصور العام السلبي الذي تولد في بعض البلدان، والمخاوف المثارة بشأن خطر الانتشار النووي، فإن الطاقة النووية لا تزال خياراً صحيحاً وجذاباً في مجال الطاقة بالنسبة لبلدان عديدة، وبخاصة البلدان النامية التي تفتقر إلى الوقود الأحفوري. والوسائل التقليدية لتوليد الكهرباء، سواء كانت حرارية، أو باستخدام النفط، أو الغاز أو الفحم لا تفرض عبئاً مالياً ثقيلاً على تلك البلدان فحسب، وإنما تثير أيضاً تهديداً خطيراً للبيئة.

وفي هذا السياق قد يجدر التذكير بأن الحلقة الدراسية الدولية بشأن الكهرباء، والصحة والبيئة التي نظمتها الوكالة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ انتهت إلى أن الطاقة النووية يمكن أن تقوم بدور هام في تخفيض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون والتلوث الناجم عن قطاع الكهرباء. وقد تبين أن الآثار الصحية المترتبة على منشآت توليد الكهرباء التي تستخدم الطاقة النووية أقل كثيراً من الآثار الناجمة عن منشآت توليد الكهرباء التي تستخدم الفحم. ورغم الدور الحاسم الذي يمكن للطاقة النووية، الألطف بالبيئة نسبياً، أن تقوم به في التنمية الاقتصادية في البلدان التي تفتقر إلى الوقود الأحفوري، فإن صانعي القرارات والرأي العام لا يقدرون هذه الحقيقة تقديرًا مناسباً.

وللتشرح على النهوض بالطاقة النووية واستخدامها في الأغراض السلمية، سيلزم أساساً توفير المساعدة والتعاون التقنيين. وأداء الوكالة في هذا الشأن مرض. وأود أن أهنئ المدير العام لتحقيق رقم قياسي في التنفيذ إذ بلغت نسبة معدل التنفيذ الشامل ٧٥,٧ في المائة بينما بلغت نسبة معدل تنفيذ المشاريع النموذجية ٨٥,٥ في المائة في عام ١٩٩٥.

إلا أن هذا المعدل العالي للتنفيذ خفض إلى حد كبير الموارد الاحتياطية الحاضرة للاستعمال في نهاية عام ١٩٩٥. وأي تخفيضات أخرى تتجاوز هذا المستوى يمكن أن تضر بالتنفيذ الكفء لبرامج التعاون التقني. ولضمان النجاح المستمر للوكالة في مجال التعاون التقني، ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تدفع حصصها بالكامل وفي الوقت المحدد.

هناك هدف آخر من أهداف الوكالة هو منع الانتشار النووي. ولهذا الغرض، تعقد الوكالة اتفاقيات ضمانت مع الدول الأعضاء. وباكستان قد التزمت باستمرار بضمانت الوكالة وستواصل تقديم تأييداً لها الكامل لها. وهذا ينسجم

بالخبراء الدوليين المنصرف إلى هذا العمل الهام. وهي تؤيد تماماً إعداد مثل هذا الصك.

ختاماً، أود أن أؤكد أن أوكرانيا تحترم وتؤيد تماماً الأنشطة المتنوعة التي تضطلع بها الوكالة بهدف تعزيز التعاون العالمي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وتحسين مستوى النظام الدولي لعدم الانتشار.

السيد علي خان (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): باسم وقد باكستان، أود أن أعرب عن تقديرى الخاص للسيد هانس بليكس، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية ولفريقه، على تحسين شكل ومضمون تقرير هذا العام مما سييسر، دون شك، الفهم الأفضل لعمل الوكالة.

إن الوكالة، كما نعرف جميعاً، لديها مجالان رئيسيان من مجالات الأنشطة: منع الانتشار النووي، وتشجيع استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وأي خلل في التوازن بين هذه الأنشطة لن يخدم أهداف الوكالة الدولية للطاقة الذرية. والدول الأعضاء ذاتها هي بطبيعة الحال التي تقرر الأولويات بنفسها.

على أن التقرير السنوي يبدأ بالإشارة إلى تمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى في أيار/مايو ١٩٩٥. وتقديرى التقرير لهذا القرار الهام يعطي إجمالاً انطباعاً مؤداه أن الوكالة ستترشد بالدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار. إلا أن مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها، رغم أنه حدث هام، كان في رأينا، مسألة دخيلة على الوكالة.

فالوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح تنص صراحة في الفقرة ٦٨ على أنه:

"ينبغي أن تناح لجميع الدول كذلك إمكانية وحرية الوصول إلى التكنولوجيا والمعادات والمواد اللازمة لاستخدامات السلمية للطاقة النووية وحرية حيازتها، مع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية". (د ١ - ٤، الفرع ثالث)

ونعتقد أن من واجب الوكالة أن تلتمس الإرشاد من الدول الأعضاء، حسبما تعبر عنها هيئات المختصة بصنع السياسة العامة.

الثانية إيلاء اهتمام أكبر لسلامة المنشآت النووية. وباكسن تولي أعلى أولوية للسلامة في منشآتها النووية، وقد استفادت من الخبرة في مجال السلامة النووية المتاحة عن طريق الوكالة. ودخول اتفاقية السلامة النووية إلى حيز النفاذ مؤخرا خطوة جديرة بالترحيب بها. وتأمل أن تكفل الوكالة الآن أكمل تبادل ممكّن للمعلومات المتعلقة بالسلامة وأوسع اقتسام للخبرات. وستصدق باكستان على الاتفاقية بمجرد اكمال الاجراءات التشريعية والإدارية الوطنية اللازمة لذلك.

إن المسؤولية التنظيمية للوكالة ينبغي ألا تؤدي إلى فرض قيود تعسفية على نقل التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية. وللأسف، إن القيود كانت تفرض، حتى عندما كان واضحا عدم وجود مخاطر انتشار. وأحيانا رفض حتى تقديم المعلومات المتعلقة بالسلامة. وهذا النهج لا يؤدي لا إلى تطوير تقنيات ووسائل أكثر سلاما ولا إلى تشجيع المزيد من الانفتاح والشفافية في مجال التكنولوجيا النووية. ولما كانت هذه هي الأهداف الرئيسية للوكالة، فإننا نأمل أن تضاعف جهودها لتحقيقها. وينبغي أن تسعى الوكالة إلى إزالة جميع المعوقات أمام نقل التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية.

ونحن نتوقع أن تعتمد الوكالة تدابير غير تمييزية في توفير الحصول على الطاقة النووية للأغراض السلمية. وينبغي عدم ربط ذلك بتعهدات عدم الانتشار. فتصنيف الدول وتقسيمها إلى فئات وطبقات في صدد السماح بحصولها على التكنولوجيا للطاقة النووية، والمعلومات ذات الصلة بالسلامة النووية، والخبرة اللازمة لاستخدامات السلمية الأخرى أمر من شأنه إلحاق ضرر أكثر من النفع في تحقيق الهدف العام المتمثل في إقامة عالم سالم ونظيف وآمن.

السيد تولي (كينيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
اسمحوا لي في البداية أن أعرب عن تقديرنا للسيد هانس بلبيك، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عرضه الشامل للتطورات التي حققتها الوكالة في العام الماضي، بالإضافة إلى التقرير الأربعين للوكالة لعام ١٩٩٥، الموزع في الوثيقة A/51/307. ويود وفد بلدي أن يهنئ المدير العام وجميع موظفي الوكالة للتزامهم المستمر ولخدمتهم المجتمع الدولي بتنفيذ المهام الموكولة إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

مع التزامنا الثابت بعدم الانتشار النووي ومع جهودنا لتخليص منطقتنا من تهديد الأسلحة النووية.

وبسبب التوترات القائمة في منطقتنا، تشير مشكلة الانتشار النووي شواغل خطيرة. إن الحالة يمكن أن تصعد في أي وقت في جنوب آسيا. والسبب الرئيسي للتوتر في جنوب آسيا هو نزاع كشمير، والتجاهل المؤلم لحق الشعب الكشميري في تقرير المصير. والطريقة الصحيحة الوحيدة لخفض هذا التوتر هي حل نزاع كشمير وفقا لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وخفض التوتر من شأنه أن يقضي على أسباب الانتشار النووي في ذلك الجزء من العالم.

لقد اقترحت رئيسة وزرائنا، المحترمة بناظير بوتو، في خطابها أمام هذه الجمعية يوم ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، عقد مؤتمر متعدد الأطراف بشأن السلم والأمن في جنوب آسيا. ويمكن لهذا المؤتمر أن يعزز التوصل إلى حل النزاع الكشميري، وأيضا إلى اتفاقيات بشأن تحديد الأسلحة التقليدية، وإلى تدابير لضبط النفس في المجال النووي. وتأمل أن يلقى هذا الاقتراح ردا إيجابيا من المجتمع الدولي ومن حارتنا.

وبينما نؤيد تأييدا تاما تعزيز فعالية ضمانات الوكالة، حرصا على استبعاد إمكانية عدم الامتثال لها ونؤيد السعي إلى زيادة فعالية تكاليفها، فإن أية تغيرات للنظام القائم يجب في رأينا، أن تتم في إطار الصكوك القانونية الحالية. والخطوات المقترحة لتعزيز الضمانات ينبغي أن تكون غير طفلية وصحيحة تكنولوجيا ومحقة لفعالية التكاليف.

لقد شاركت باكستان بشكل نشط في تعزيز الآليات القائمة وفي وضع الأساليب الجديدة المدرجة في "برنامج ٢ + ٩٣". وهذا البرنامج تقصد به البلدان التي توجد بينها وبين الوكالة اتفاقيات ضمانات مبنية على الوثيقة INF/CIRC/153. أما الاقتراحات الداعية إلى مد نطاق البرنامج ليشمل بلدان الضمانات غير الكاملة فهي مخالفة لروح البرنامج. ونرى أنه ينبغي مناقشة البرنامج كلّه بشكل مكثف لتحقيق توافق آراء بشأن جوانبه القانونية والتكنولوجية والاقتصادية.

إن الطاقة النووية تتحمل علينا مزدوجا: وصمة عار هيروشيما وتركة تشيرنوبيل. وبينما الأولى تعالجها الضمانات وتدابير عدم الانتشار ونزع السلاح، تستدعي

إن وجود بنية أساسية فعالة في مجال الأمان الإشعاعي وإدارة النفايات النووية شرط أساسي للإدارة الفعالة والنقل الآمن للتكنولوجيا النووية، كما هو مقتراح في مبادئ الحماية من الإشعاع وممارسات الأمان النووي التي تشكل الأساس المعتمد لتطوير واستخدام التكنولوجيا النووية في بلدي.

وقد ساعدت الوكالة في هذا الميدان بتقديم المعلومات الازمة ومد يد العون للمؤسسات القائمة في كينيا. ونود أن يزداد هذا النوع من المساعدة، ونحث الوكالة على مواصلة جهودها في سبيل ابتكار حلول محلية تؤدي إلى إجراء تحسين كبير في المستوى العام للأمان الإشعاعي، وإدارة النفايات النووية في جميع المناطق.

ويسعدنا أن نلاحظ أن الاجتماع القادم للفريق المفتوح العضوية المؤلف من الخبراء القانونيين والفنين والذي يعمل على صياغة الاتفاقية الخاصة بالتصريف الآمن من النفايات المشعة، سيعقد في جنوب إفريقيا في تشرين الثاني/نوفمبر كما يسعدنا أن يكون مكان عقد هذا الاجتماع في إفريقيا. ونحن نود أن نؤكد أن كينيا ستشارك فيه بنشاط نظراً لأهميته القانونية والفنية. ونحث الوكالة على عقد المزيد من هذه الاجتماعات الدولية القيمة في منطقتنا.

إن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تشكل آلية عالمية قائمة الأهمية لجسم القضايا الخاصة بالانتشار النووي. والتوقع في القاهرة في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إفريقيا، المعروفة أيضا باسم معاهدة بليندا با، من جانب ٥٤ دولة إفريقية وأربع دول نووية، يعتبر حدثاً تاريخياً يسهم في تعزيز نظام عدم الانتشار. فإن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إفريقيا يعزز التدابير المتخذة فيما يتصل بمعاهدة عدم الانتشار ويؤكد التقدير الذي توليه إفريقيا لهذه التدابير.

وتعتقد كينيا أن الترتيبات الإقليمية تشكل وسيلة مفيدة لتخفييف حدة التوتر وتشجيع التنمية الاجتماعية - الاقتصادية المستدامة، وتعزيز الثقة والأمن الإقليميين. ولهذه الترتيبات ميزة تواؤمها مع الخصائص والاحتاجات الخاصة للمنطقة الجغرافية التي تطبق فيها. ولذلك من المهم أن ندعم هذه الجهود الإقليمية لكبح الانتشار النووي. ولتحقيق هذه الغاية يشجعنا العمل الذي تقوم به

وعلى مدى السنين قدمت الوكالة الدولية للطاقة الذرية المساعدة إلى الدول الأعضاء من أجل تطوير التطبيقات السلمية للتكنولوجيا النووية. وفي مجال التدريب وفرت الوكالة التمويل اللازم للحلقات الإقليمية التي قطعت شوطاً طويلاً في تعزيز التعاون الإقليمي وتسهيل تبادل الأفكار. ومن خلال هذه الجهود شرع في وضع مشاريع والقيام بأنشطة عديدة في ميدان التكنولوجيا النووية، وهناك الكثير غيرها مما يجري التخطيط له.

وفي هذا الصدد، نفذ اتفاق التعاون الإقليمي الأفريقي للبحث والتدريب والتطوير في مجال العلوم والتكنولوجيا النووية. وكان هذا البرنامج مفيداً جداً بسبب توجهاته ومواطنه تركيزه واتصاله ب حاجات المنطقة، لا سيما في مجالات تنمية القوى البشرية وتبادل الخبرات وتقاسم التسهيلات والخبرات المتاحة. وقد لعب هذا البرنامج دوراً حيوياً في تعزيز مبدأ ومفهوم التعاون الإقليمي والاعتماد على النفس في القارة الأفريقية. وتلتزم كينيا بهذا المبدأ والمفهوم، وهي تود أن تعرب عن تأييدها الكامل ودعمها المستمر لأنشطة برنامج التعاون الإقليمي الأفريقي.

وعلى المستوى الثنائي تساعد الوكالة في عدة مشاريع تستهدف تحسين انتاجنا الزراعي. ويتضمن هذا سبعة مشروعات لتشخيص ومكافحة الأمراض الحيوانية، وتحسين إنتاج الماشية، وتقدير ذبابة تسي تسي وداء المثقبيات، وتقنيات النظائر لاستخدام المبيدات بكفاءة، وتشبيب النتروجين بأذواع الأشجار المتعددة الأغراض، وتحليل مخلفات المبيدات الحشرية. وفي الوقت الراهن يجري العمل على قدم وساق في جميع هذه المشروعات.

وبالمثل وضع مشروع وثيقة إطار برنامج قطري في كينيا، وسيشكل هذا البرنامج لب أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال نقل التكنولوجيا في المدى المتوسط. وب بدأت الحكومة إجراءات الموافقة على هذه الوثيقة على أثر البعثة التي أوفرتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإطار البرنامج القطري، لن يتضمن عندما يتم التصديق عليه الأنشطة ذات الأولوية التي ستتركز عليها جهود التعاون التقني وموارده فحسب بل سيشكل أيضاً إطاراً مرجعياً وأداة لبرمجة أنشطة التعاون التقني مستقبلاً على مدى السنوات الأربع إلى الست المقبلة، وسيتيح في الأحوال المناسبة فرصاً للبدء في برامج إقليمية.

واختتم بياني بالإعراب عن اقتناعي بأن التكنولوجيا النووية ستلعب دوراً كبيراً في العقود المقبلة، ولذلك ينبغي للمجتمع الدولي أن يواصل تقصي إمكان استخدام التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية، وذلك بروح عملية وبصيرة وأفق متسع فيما نحن نطرق أبواب القرن الحادي والعشرين وفيما بعده.

السيد جوسي (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أصفينا باهتمام إلى تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي عرضه المدير العام السيد هائز بيلكس، وأحاطنا علماً بمحتوياته.

ويجدر بنا أن نذكر مرة أخرى في هذه السنة الأربعين من عمر الوكالة، أن هذه الوكالة قد أنشئت بهدف:

"تعجيل وزيادة إسهام الطاقة الذرية في خدمة سلم العالم وصحته ورخائه". (النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، المادة الثانية)

وخلال تلك العقود الأربعين، رأينا الوكالة تتطور وتنمو حتى أنها الآن قد تكون أبرز مؤسسة علمية في منظومة الأمم المتحدة. ونلاحظ أن الوكالة تمكنت من إرساء بعض المعالم الهامة من بينها وضع المعايير النموذجية، وتطبيق مفهوم الشركاء في التنمية، والتوسيع في العديد من برامج التطبيقات النووية، وإنشاء فريق استشاري دائم معنى بالمساعدة والتعاون التقنيين، فضلاً عن تشذيب وتحسين عدد من البرامج والأنشطة الجارية. ونحن نشدد مرة أخرى على ضرورة قيام البلدان بدفع مساهماتها الطوعية لصندوق المساعدة والتعاون التقنيين في الوقت المناسب وبالكامل.

لكن الوكالة أمامها مع ذلك شوط طويلاً عليها أن تقطعه إذا كان لها أن تخدم قضية التنمية المستدامة، وخاصة في البلدان النامية، بدرجة باعثة على الرضا. وهناك كثيرون ممن لا يزال يتعين إقناعهم بأن التكنولوجيا النووية هي الخيار الحتمي لتلبية احتياجات البلدان النامية من الطاقة، وأن من المجدى مؤازرة البرامج والأنشطة المعتمدة على التكنولوجيا النووية في مجالات تمتد كذلك إلى المياه العذبة، والأغذية، والصحة، والبيئة. وإذا كنا نريد للوكالة أن تسهم في إنشاء عالم أفضل، فسيلزم إيلاء أنشطتها الترويجية نفس درجة الاهتمام الممنوعة لأنشطتها غير الترويجية.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تعزيز الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية، وإنفاذ الضمانات، وخفض جميع المخاطر التي تشيرها التكنولوجيا النووية إلى أقل قدر ممكن.

وتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة يتطلب إمدادات كافية يعتمد عليها من الطاقة، وفي الوقت الحالي، هناك اعتماد مفرط على مصادر الطاقة الكهرومائية وعلى الوقود الأحفوري ولا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً. وفي بعض الحالات تكون هذه المصادر غير اقتصادية وغير ملائمة بيئياً. ولا بد من تقضي إمكان اللجوء إلى مصادر أخرى مستدامة للطاقة، بما في ذلك الطاقة النووية. ومن ثم تضطلع الوكالة بدور هام في تطوير مفاعلات البحوث النووية في الدول الأعضاء من البلدان النامية وأقل البلدان نمواً. وهذه التطورات من شأنها أن تعزز نقل التكنولوجيا التي ستلزم إقامة مفاعلات نووية في المستقبل من أجل إيجاد مصدر إضافي للطاقة.

وتشكييناً بأن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ستتوفر المساعدة في إيجاد قدرة مؤسسية واستراتيجية لتنمية العلوم والتكنولوجيا النووية، تساندها برامج معدة إعداداً حسناً وسوقيات مناسبة وبنية أساسية ملائمة.

ويشعر وفد بلدي بالقلق إزاء ما يرد من أبناء عن وجود برامج نووية سرية، واتجار غير مشروع بالمواد النووية، مما يشكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الإقليميين والدوليين. وفي هذا الصدد ترحب حكومة كينيا بتنفيذ الجزء الأول من "برنامج ٩٣ + ٢" لتعزيز فعالية وكفاءة نظام الضمانات، ومشروع البروتوكول الذي يناقش الآن في فيينا يعتبر أساس عمل جيد لمتابعة التفاوض من أجل التوصل إلى صك قانوني متوازن ذي طبيعة عالمية وغير تمييزية ل توفير ضمان أفضل ضد تحويل المواد النووية عن الأنشطة المعلنة.

أخيراً، يلاحظ وفدي مع التقدير المبادرات الجديرة بالثناء التي اتخذتها الوكالة لضمان زيادة تمثيل البلدان النامية في الوظائف الفنية في الأمانة، الذي يتجاوز الآن هدف الـ ٣٠ في المائة الذي اقترحته الدول الأعضاء في ١٩٨١. ويرحب وفدي أيضاً بزيادة تمثيل المرأة في وظائف الفتاة الفنية في الأمانة، ويعرب عن أمله في أن يصبح التمثيل الجغرافي العادل حقيقة واقعة في المستقبل القريب.

وقد أبدت الهند اهتماماً شديداً منذ منتصف عام ١٩٩٥ بإعداد وصياغة اتفاقية للأمان في إدارة النفايات المشعة، وهي تشارك في ذلك الجهد مشاركة نشطة. وعلى الرغم من القدر الكبير من التلاقي في الرأي حول العديد من القضايا التي ستتناولها هذه الاتفاقية، نرى أننا مضطرون إلى تكرار القول بأنه لن يكون ممكناً لبلدان مثل الهند التي يستند برنامجها النووي إلى دورة وقود مغلقة، أن تتقبل فكرة إدراج الوقود المستنفد في اتفاقية تعنى بآمان إدارة النفايات المشعة. فالنسبة لنا يعد الوقود المستنفد مورداً لا نهاية. وعلاوة على ذلك، فإنه نظراً لأن معظم ظواهر التدهور البيئي وغيرها من الظواهر المشاهدة على الصعيد العالمي قد نشأ عن النفايات المشعة المتولدة عن الأنشطة العسكرية فإن أي اتفاقية للأمان في إدارة النفايات المشعة لن يكون بسعتها أن تتجاهل مثل هذه النفايات.

وفي السنوات الأخيرة، أعطت الوكالة قدرًا كبيراً من وقتها وطاقتها لمسألة تعزيز الضمادات، أي لـ"برنامج ٢ + ٩٣" الشهير. ونحن نكرر الإعراب عن خشيتنا من أن تكون الآثار المالية المترتبة على البرنامج آثاراً مفرطة؛ وأن يترتب على المغalaة في التشديد على قيام الوكالة بدور الشرطي اختلال من حيث درجة الاهتمام والموارد اللذين تكرسها الوكالة لأنشطتها الترويجية؛ وأن يتنهى الأمر بالوكالة بتعجلها في الخوض في هذا البرنامج إلى أن تتبيّن أنها قد حملت نفسها ما هو فوق طاقتها. ونعتقد أنه ينبغي للوكالة قبل أن تحدد أهدافاً جديدة أن ترسخ أعمالها الجارية وتتفنّذ بالكامل التدابير الواردة في الجزء الأول من الاقتراح، و تستوعب الدروس المستفادة، و تجري تقييمها أوضح للتکاليف المحتملة. وعلى الرغم من ذلك فإننا مستعدون للانضمام إلى توافق الآراء بشأن هذا الموضوع.

ولا بد لبرامج الأبحاث المنسقة، ولبرامج التدريب والاجتماعات التقنية أن تطرق على نحو مطرد مجالات أكثر تقدماً من مجالات التكنولوجيا النووية لكي تعود بالفائدة على العدد المتزايد من البلدان النامية التي تعمل على رفع مستوى وقدرات برامجها النووية الوطنية.

ومنذ تاريخ بعيد هو عام ١٩٥٤، كانت الهند أول بلد يدعو إلى اتفاقية تدعى إلى تحرير استعمال الأسلحة النووية وإلى خطة عمل شاملة للتوصيل إلى عالم خال من الأسلحة النووية. الواقع أننا لم ننضم فحسب إلى كل جهد حقيقي يستهدف خطر جمّع جميع أسلحة الدمار الشامل، بل

ولعل الجمعية العامة تدرك أن اتفاق التعاون الإقليمي في البحث والتطوير والتدريب فيما يتصل بالعلوم والتكنولوجيا النووية قد نشأ عن مشروع للكتابة الهندية - الفلبينية كان يتجه أساساً إلى الاستفادة من مفاولات الأبحاث الموجودة في المنطقة. ونحن نرى أن الوقت قد حان لإدراج تنمية الطاقة النووية ضمن مجال هذا الاتفاق التعاوني الإقليمي. ولقد أيدنا دائمًا أنشطة ذلك الاتفاق نظرًا لدوره المفيد في النهوض بالتعاون الإقليمي في مجال تطبيق التقنيات النووية في الطب والزراعة والعلوم الأساسية، وسنواصل تأييدها في المستقبل.

ولما كانت الهند من أكبر منتجي النظائر المشعة في العالم، فإنها تلتزم التزاماً عميقاً بعمارة الطب النووي. ومعظم النظائر التي تنتجها الهند يستخدم داخل البلاد في أغراض التشخيص والعلاج الطبيين، سواء كمصدر صيدلانية إشعاعية أو مصادر إشعاعية مستخدمة في علاج مجموعة واسعة من المشاكل الطبية. وتمثل إحدى مهامها الوطنية في تشعيّن البصل والبطاطس والتوابل والبقول والحبوب، والأغذية البحرية وغيرها من المواد الغذائية بغية حفظها وتقليل نسبة الخسائر الناتجة عن التنبتة وعن التلف بفعل الحشرات والميكروبات. وقد كان تنويع البحث والتطوير في المجالات المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية من السمات البارزة في برنامجنا. والصلة البنية مع الصناعة تتيح نقل مختلف العمليات والنماذج التي نستخدمها للتطبيق على النطاق التجاري.

وما برحنا نولي المقام الأول من الأهمية للأمان في جميع الأنشطة وذلك طوال دورة الوقود النووي بكاملها، ابتداءً من التنقيب وتعدين الخامات وانتهاءً بإدارة النفايات. والأمان موضوع هام من مواضيع البحث والاستحداث، ومنذ بدء برنامجنا، تشارك أفرقة مخصصة تابعة لإدارة الطاقة النووية في عمليات مستمرة للرصد ورفع المستوى استناداً إلى خبرتنا والخبرة المستفادة من أماكن أخرى. والمجلس الهندي لتنظيم الطاقة النووية، المنشأ في عام ١٩٨٣، يسّتو في المعايير الدولية السائدة في مجال الممارسات التنظيمية؛ وقد أدى أداء حسناً وظيفته كرقيب على برنامجنا النووي وغيره من المؤسسات التي تتعامل مع الإشعاع. والهند واحدة من البلدان التي وقعت اتفاقية الأمان النووي عند فتح باب التوقيع عليها؛ ونحن الآن في مرحلة التصديق عليها. وتأيد الهند جميع أنشطة الكتابة الدولية للطاقة الذرية الرامية إلى تعزيز الأمان، وستواصل دعمها لتلك الأنشطة.

ولديها حالياً ١١ مفاعلاً لتوليد القوى الكهربائية في حالة تشغيل، بالإضافة إلى ستة مفاعلات تحت الإنشاء. ونعتقد أن القوى النووية ستضطلع بدور متزايد الأهمية في التنمية المستدامة باعتبارها البديل الأكثر جدوياً وجاذبية للوقود الأحفوري الذي أدى إلى تدهور بيئي خطير. ونحن ندرك أيضاً الإمكانيات الكبيرة لتطبيقات التكنولوجيا النووية في غير أغراض توليد القوى بما في ذلك مجالات إدارة الموارد المائية، وتحلية مياه البحر، والصحة، وانتاج الأغذية. لهذه الأسباب، أيدت حكومة بلدي، وستظل تؤيد، بقوه، أنشطة الوكالة في هذه المجالات الهامة من أجل رفاهية الجنس البشري.

ونحن نؤيد دور الوكالة الأساسي في النهوض بالتعاون الدولي في المجالات المتعلقة بوضع معايير وقواعد للأمان النووي. وما فتئت معالجة مشاعر القلق لدى الرأي العام فيما يتعلق بأمان تشغيل محطات القوى النووية والمخاطر البيئية الناجمة عن التفزيات المشعة، تمثل شاغلاً رئيسيّاً لجميع الحكومات المهتمة ببناء مفاعلات نووية لتوليد الطاقة. وفي هذا الصدد، نرحب ببدء تنفيذ اتفاقية الأمان النووي اعتباراً من يوم ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، أي من الأسبوع الماضي، باعتبارها من الانجازات الرئيسية للوكالة، ونطلع إلى تحقق أوسع انضمام ممكن لها. وهذه الاتفاقية، بوصفها أول صك قانوني يعالج بشكل مباشر مسألة أمان المحطات النووية لتوليد القوى في العالم أجمع، ستعزز بشكل كبير ثقافة الأمان النووي على الصعيد الدولي، وبذلك تسهل تنمية التوليد النووي للطاقة.

ونطلع أيضاً إلى الاختتام المبكر للمفاوضات الجارية حول وضع اتفاقية للأمان في إدارة التفزيات المشعة. وينبغي أيضاً الترحيب بالتقدم الكبير الذي أُبلغنا عن إحرازه في الجهود الرامية إلى تعزيز النظام الحالي للمسؤولية عن الأضرار النووية كخطوة ايجابية نحو تعزيز الأمان النووي في العالم كله. ونأمل أن تسفر هذه الجهود عمما قريب عن تنفيذ اتفاقية فيينا المعنية بالمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية. ولا بد من التأكيد في هذا الصدد على أن الاتفاقيات الدولية بشأن المسائل المتعلقة بالأمان النووي لا يمكن أن تحل محل المسؤولية الأخيرة الواقعة على عاتق الحكومات الوطنية عن ضمان الأمان لأنشطة التي يضطلع بها داخل أراضيها.

وتعلق حكومة بلدي أهمية كبيرة على أنشطة التعاون التقني التي تقوم بها الوكالة كوسيلة لمساعدة التنمية

قبلنا أيضاً كل التزام في هذا الصدد تم التوصل إليه بالتفاوض والاتفاق العالمي. ولا يزال التزام الهند بهدف الإزالة التامة للأسلحة النووية التزاماً صامداً وغير منقوص.

ونحن نؤكد أن نزع السلاح النووي قضية عالمية. وقد قدمت الهند مع ٢٧ بلداً آخر من أعضاء مؤتمر نزع السلاح، اقتراحًا تدريجياً مرحلياً يؤدي في إطار زمني معين إلى القضاء على الأسلحة النووية. وسنواصل سعينا الجاد مع الأمم الأخرى التي تشاركتنا أفكارنا لكي نتوصل إلى هدف إقامة عالم خال من الأسلحة النووية، وهو الهدف الذي طال السعي لتحقيقه.

وختاماً، أود أن أؤكد من جديد أن الهند ستواصل بنشاط دعم جهود الوكالة الرامية إلى تعزيز وتوسيع أوجه استخدام الطاقة النووية في أغراض السلمية لصالح البشر في شتى أنحاء المعمورة.

السيد بارك (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يعرب عن تقديره الشديد للسيد هانزي بيلكس، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، لتقديمه تقرير الوكالة السنوي عن عام ١٩٩٥ وللمعلومات الإضافية التي قدمها في تقريره الشفوي بالأمس. وإننا نثني كل الثناء عليه وعلى موظفيه تقدير الروح المهنئة وأدائهم الرائع لمسؤولياتهم.

لقد أسندت إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية الولاية المزدوجة المتمثلة في النهوض بالاستخدامات السلمية للطاقة الذرية وفي تنفيذ الأحكام الخاصة بالضمادات المنصوص عليها في معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية والاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة. وهاتان المهمتان التوأمان للوكالة تكمل إحداهما الأخرى ذلك أن الشفافية النووية على النطاق العالمي، التي يكفلها نظام الضمادات، ضرورية لتأمين التوسيع في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية في العالم أجمع. وقد قدمت الوكالة مساهمات حيوية في تعزيز الثقة العامة فيما يتعلق بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية. ومن منظور الأمان العالمي، فإننا مهما قلنا عن دور الوكالة الذي لا غنى عنه في عدم انتشار الأسلحة النووية فلن تكون قد أوفينا حقه.

وأود أن أتناول أولاً المسائل المرتبطة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية. تعلق جمهورية كوريا أهمية كبيرة على عمل الوكالة نظراً لأنها من الدول التي تعتمد اعتماداً كبيراً على القوة النووية في تلبية متطلباتها من الطاقة.

الضمادات. وبينما لا يوجد أي بديل عن الأنظمة الوطنية الكفؤة للمساءلة والمراقبة، لا سيما في البلدان التي تقتني مواد نووية حساسة، فإننا نعترف في صدد من الاتجار غير الم مشروع بالدور الحاسم الذي يمكن أن تضطلع به الوكالة في تقاسم المعلومات وتحديد مصادر المواد المسروقة. كما أنها نرحب بالبرنامج الخاص بمنع ومكافحة الاتجار غير الم مشروع بالمواد النووية الذي اتفق عليه المشاركون في قمة موسكو للأمان والأمن النوويين المعقدة في نيسان/أبريل ١٩٩٦.

وما زال عدم امتثال كوريا الشمالية الذي طال أمده لاتفاق الضمادات المعقود في إطار معايدة عدم الانتشار من المسائل التي تثير قلقاً بالغاً للمجتمع الدولي. ويثنى وفد بلدي على المدير العام للوكالة وموظفيه لما يبذلونه من جهود نزيهة ومحملة للأضطلاع بمسؤوليات الوكالة في إطار اتفاق الضمادات. لقد حدد تقرير الوكالة السنوي لعام ١٩٩٥، والتقرير الشفوي الذي عرضه المدير العام أمس، بشكل واضح الوضع الذي آلت إليه هذه المسألة بعد كل الجهود المضنية التي بذلتها الوكالة والمجتمع الدولي للحصول على الشفافية النووية من كوريا الشمالية. ويشكل رفض كوريا الشمالية الصريري والمستمر الامتثال الكامل للتزاماتها بموجب نظام الضمادات تهديداً خطيراً للسلامة ومصداقية نظام عدم الانتشار العالمي بموجب معاهدة عدم الانتشار ونظام الوكالة للضمادات.

وعلى مسار الجهود الثنائية لجسم قضية كوريا الشمالية النووية، نلاحظ حدوث شيء من التقدم في تنفيذ الإطار المتفق عليه بين الولايات المتحدة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ونحن نتساءل الرأي القائل بأنه لو تم تنفيذ الإطار المتفق عليه بالكامل فإنه سيساهم في تجريد كوريا الشمالية من الأسلحة النووية. وهذا هو السبب الذي يجعل حكومة بلدي تضطلع بدور أساسي في توفير مفاعلين لكوريا الشمالية من مفاعلات الماء الخفيف مع الالتزام بتقاسم معظم التكاليف المترتبة على ذلك. غير أنه لا بد من التأكيد مرة أخرى على أن الإطار المتفق عليه لا يحل كوريا الشمالية أو يعفيها من التزاماتها المتعدة الأطراط بموجب معاهدة عدم الانتشار. لذلك، يحيث وفد بلدي كوريا الشمالية على أن تمثل فوراً وبشكل كامل لاتفاق الضمادات الذي أبرمته مع الوكالة.

وإلى أن تمثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية امتثالاً كاملاً، نهيب بها أن تتعاون بإخلاص مع الوكالة، في

المستدامه في البلدان النامية من خلال نقل التكنولوجيا النووية إليها. وفي الوقت الذي نرحب فيه بالمبادرات والنهج الجديدة التي تتخذها الوكالة مثل إنشاء الفريق الاستشاري الدائم لتقديم المساعدة والتعاون التقني، وإدخال مفهوم المشاريع النموذجية، فإننا نؤكد أيضاً على أهمية توفير التمويل الكافي لاستمرار نجاح مشاريع التعاون التقني.

وتسعى جمهورية كوريا، كبلد استفاد كثيراً من برنامج التعاون التقني للوكالة، إلى تقديم مساهمة جادة في النهوض بالเทคโนโลยيا النووية، وتعزيز أنشطة الوكالة في ميدان التعاون التقني. ونحن ندعى عم بشكل نشط شتى مشاريع الوكالة للتعاون التقني، كما أنها في سبيلنا إلى إنشاء المركز الدولي للتدريب النووي في بلدنا. ومن خلال استضافتنا دورات تدريبية شتى للوكالة في هذا المركز، تتطلع إلى أن نتقاسم مع الدول الأعضاء الأخرى درايتنا التقنية المكتسبة في مجالات تصميم وبناء وتشغيل وصيانة المحطات النووية لتوليد القوى.

وأود أن أطرق الآن إلى أنشطة الوكالة في مجال الضمادات. تدعم جمهورية كوريا بشكل مستمر تقوية نظام الضمادات تقوية تستهدف تحسين قدرة الوكالة ليس فقط على اكتشاف تحويل المواد النووية عن المراافق المعلنة، وإنما أيضاً على تقديم تأكيدات موثوقة بها عن عدم وجود مراافق وأنشطة نووية غير معلنة. وفي هذا السياق، تشارك كوريا بشكل نشط في تنفيذ تدابير الجزء ١ من برنامج "٩٣ + ٤" وذلك بإتاحة مراافقها للحصول على العينات البيئية.

وفي الوقت الحالي، تشتراك الدول الأعضاء وأمانة الوكالة فيبذل جهود مكثف لوضع تدابير تستهدف تعزيز نظام الضمادات بموجب سلطة قانونية تكميلية. وبينما نتطلع إلى اختتام مرض لعملية وضع تدابير الجزء ٢، فإننا نردد أن نؤكد ضرورة معالجة الشواغل المشروعة للدول المعنية على النحو الواجب، ما دامت هذه الشواغل لا تؤثر على المرمى الرئيسي للتدابير المعززة. ونظراً لأن تدابير الجزء ٢ تستهدف تحسين كفاءة نظام الضمادات وتعزيز فعاليته، فينبغي أيضاً اتباع نهج متوازن بقصد الكفاءة والفعالية.

وتتساءل حكومة بلدي القلق العام إزاء الاتجار غير المشروع بالمواد النووية، الذي يمكن أن يقوض الانجازات التي تحققت بشق الأنفس في أنشطة الوكالة في مجال

من المنظمات الدولية. وقد صدرت وثائق قمة موسكو باعتبارها وثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة. ونتائج قمة موسكو يصفها أيضا تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة، في الفقرة ١٠٧٩ من التقرير، بأنها لقيت ترحيبا باعتبارها خطوة في الاتجاه الصحيح. وقد حظيت أيضا بتقدير ايجابي خلال المناقشة العامة في الجلسات العامة وفي اللجنة الأولى.

إن تأكيد أهمية الطاقة الذرية في تحديد الاستراتيجية الإنمائية للقرن الحادي والعشرين كان المنطلق لعمل مؤتمر قمة موسكو. بيد أن مستقبل الطاقة النووية يرتبط في الوقت نفسه، ارتباطا لا انفصام له بتحقيق متطلبات الأمان التي تتزايد باستمرار. وفي هذا الصدد خطا مؤتمر قمة موسكو خطوة هامة إلى الأمام بتقديمه برامج محددة للتعاون الدولي، في سبيل كفالة السلامة التشغيلية في المنشآت النووية لتوليد الطاقة.

وينطوي ذلك، في المقام الأول، على مشروعات لإنشاء مفاعلات نووية مأمونة للقرن الحادي والعشرين، ونحن نأمل أن تشجع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على تنمية الجهود الدولية في هذا المجال، على أن تأخذ في الاعتبار اللازم الخبرة المكتسبة والعمل الذي تم بنجاح في روسيا وفرنسا وألمانيا واليابان والولايات المتحدة وغيرها من البلدان، لإنشاء تلك المفاعلات. وإقامة المراكز الدولية للسلامة النووية في روسيا والولايات المتحدة هي خطوة كبيرة إلى الأمام في تعزيز التعاون الدولي في مجال السلامة النووية.

وينطوي ذلك، في المقام الثاني، على حل مشاكل معقدة تتعلق باستخدام النفايات المشعة وتصريفها على نحو مأمون ومحقق لفعالية التكاليف. وفي هذا الصدد أثبتت الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالفعل أنها ليست مجرد منسق، بل أيضا قوة دافعة حقيقة لعملية التعاون الدولي. وفي رأينا أنه من الضروري أن تخضع جميع البلدان التي تستعمل الطاقة النووية ببرامجا عالميا للتصرف السوي في النفايات المشعة. ويمكن أن يكون الهدف من هذا البرنامج عدم زيادة حجم النظائر المشعة على كوكبنا، مع العمل المكثف في استحداث التكنولوجيات النووية.

إن البرنامج الاتحادي الخاص الذي اعتمد في روسيا، للتصرف في النفايات المشعة السائلة والجامعة، يعكس الأهمية التي تعلقها على هذه الأنشطة. ويجري الآن تطبيق ذلك البرنامج في شمال روسيا وفي شرقها

صون كل المعلومات ذات الصلة بالتحقق من مدى دقة وكمال التقرير الأولي المقدم من كوريا الشمالية عن حصرها للمراافق والمواد النووية الخاضعة للضمانات.

وتشاطر حكومتي الرأي القائل بأن إصلاح مجلس محافظي الوكالة أمر أصبح لازما منذ زمن طويل. ونعتقد اعتقادا قويا أن المادة السادسة من النظام الأساسي للوكالة ينبغي تعديلا بدون مزيد من التأخير، بحيث تعكس، في تشكيل المجلس، التغييرات الهيكلية الأساسية التي حدثت في المجتمع النووي الدولي خلال العقود الماضيين.

وقد انضم وفدي إلى مقدمي مشروع القرار الوارد في الوثيقة (A/51/L.9)، والذي تولى عرضه ممثل كندا. ونأمل صادقين أن يحظى هذا المشروع بتأييد ساحق من الجمعية العامة.

السيد بيردينيكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شغوفة عن الروسية): يعرب الوفد الروسي عن امتنانه للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، السيد هانس بليكس، على تقديمه التقرير السنوي للوكالة، المتضمن وصفا بلغا لأنشطتها.

إن الاتحاد الروسي ليؤيد بكل الطرق الممكنة الأنشطة التي تقوم بها الوكالة على سبيل الأولوية. ونواقف على الجهود التي تبذلها الوكالة في ظل برنامجها ٩٣ + ٢ لإقامة واستحداث نظام فعال للكشف عن النشاط النووي المخفي.

ونحن ندرك ما للوكالة من أهمية كبيرة للتعاون الدولي في استعمال الطاقة الذرية وفي تقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية. ويمكن أن يوصف العام الماضي بأنه كان من خيرة الأعوام في تاريخ الوكالة فيما يتعلق بتنفيذ برامج التعاون التقني. وعلى الرغم من الوضع الاقتصادي المعقد، فقررت الحكومة الروسية أن تسمم بـ ٧,٥ مليار روبل في ١٩٩٦ لصندوق التعاون التقني. ونحن نتوقع أن يستعمل الإسهام الروسي لصندوق المساعدة والتعاون التقنيين على نحو فعال.

وبحسب مقتنيون بأن برنامج الوكالة الدولية للطاقة الذرية سوف تقوم بتنفيذ نتائج مؤتمر قمة موسكو للسلامة والأمن النوويين، خصوصا من حيث أن تنفيذ تلك التوصيات يفترض مشاركة على أوسع نطاق وبأشد فعالية

أسبقية عالية بين أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمنع السلاح، ولا سيما في الجزء المناسب من الخطة المتوسطة للأجل للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١. إن هذه الترتيبات ذات الأهمية الأساسية، تعكس أيضاً انعكاساً كافياً في مشروع القرار المطروح للمناقشة وفي تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ونحن نأمل أن يعتمد مشروع القرار

.A/51/L.9/Rev.1

السيد ادواردز (جزر مارشال) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن الموضوع المطروح أمامنا يحظى باهتمام كبير لدى جمهورية جزر مارشال، ولهذا السبب أيدنا مشروع القرار الذي يعرض حول هذه المسألة وشاركنا في تقديمها منذ السنة الأولى التي أصبحنا فيها عضواً في الأمم المتحدة. ونحن نتمنى أن يكون بوسعنا أن نفعل ذلك هذه السنة. وفي هذا الصدد، نتمنى أن تعمل جميع الدول المعنية يداً بيد مع مقدمي مشروع القرار للتوصل إلى نتيجة تتفق مع الحقائق وتحظى بقبول جميع الوفود. ونحن نعتقد أن مقدمي مشروع القرار قاموا هذه السنة بعمل يدعو إلى الاعجاب ولا نجد أية صعوبة في تأييد مشروع القرار A/51/L.9

يمكن بوسعنا تأييد التعديلات المقترن بدخولها على مشروع القرار.

لقد أحاط وفدي علمًا بالأنشطة العديدة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما ورد ذكرها في تقريرها. وقد انتهت الوكالة من جمع عينات من مواقع تجارب الأسلحة النووية في بوليفيا الفرنسية. وشارك في هذه المهمة ١١ من العلماء البارزين، ومما يشجعنا أنهم تمكناً على ما يبدو من الوصول بيسراً إلى موقع التجارب. ومع ذلك، وكما قال وفدي في اللجنة الأولى، لا يزال يتعين علينا القيام بأعمال كثيرة، ونشعر بأن السلطات الفرنسية يمكن أن تساعده في تهدئة مخاوفنا من حدوث ضرر دائم في بوليفيا الفرنسية. ونحن ندعوه إلى تيسير الإسراع بنشر التقرير.

لقد أبلغت جزر مارشال الجمعية العامة بأن محفل جنوب المحيط الهادئ يؤكّد من جديد على وجود مسؤولية خاصة تجاه سكان جزر مارشال - التي كانت سابقاً إقليماً مشمولاً بوصاية الأمم المتحدة وخاضعاً لإدارة الولايات المتحدة - من تضرروا بسبب تجارب الأسلحة النووية التي جرت خلال فترة الوصاية. وتشمل هذه المسؤولية إعادة توطين السكان المشردين واستعادة الاتصال الاقتصادي في المناطق المتضررة. ويدرك الأعضاء أن

الأقصى. ونأمل أن تؤدي مشاركة البلدان الأوروبية الشمالية، والولايات المتحدة، والدانمرك، في العمل الذي ينطوي عليه هذا البرنامج إلى الإسراع بتنفيذ وفتح الباب، في القريب العاجل، أمام روسيا للانضمام رسمياً إلى تعديل ١٩٩٢ لاتفاقية لندن التي تحظر التخلص من النفايات المشعة بـإلقائها في البحر.

في المقام الثالث تنطوي كفالة السلامة على تطوير وتحسين ما يوجد من نظم قانونية دولية تحكم الأنشطة في هذا المجال. إن بدء تنفيذ اتفاقية الأمان النووي هي مرحلة هامة في هذه العملية. وقد بدأت روسيا فعلاً التنفيذ العملي لأحكامها ومن الأمور ذات الأهمية العظيمة أيضاً، في هذا الصدد، إيجاد تسهيلات متعددة الأطراف لحل مشكلات المسؤولية عن الأضرار النووية، وعسى أن تشارك في هذا الإنجاز جميع الدول التي تملك مراافق وتقنيات نووية. إن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تلعب دوراً هاماً في هذا المجال. وكما هو معروف، فإن روسيا قد وقعت على اتفاقية فيينا المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار النووية؛ والاستعدادات جارية الآن للتصديق على تلك الاتفاقية.

إن الحاجة إلى استجابة سوية من المجتمع الدولي لخطر انتشار الأسلحة النووية، المستمر عالمياً هو عنصر أساسي في كفالة الأمان النووي. وتقدر روسيا تقديرًا كبيرًا القرار الذي صدر في العام الماضي عن مؤتمر الأطراف في معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، والذي قضى، بتواافق الآراء، بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى. إن هذا القرار إلى جانب التوقيع مؤخراً على معايدة الحظر الشامل للتجارب النووية، إنما يعزز ركائز الاستقرار والأمن الدوليين، ويخلق عنصراً إضافياً من عناصر تقوية نظام عدم الانتشار النووي.

ونرى أن الشروع في إجراء مفاوضات لعقد اتفاق متعدد الأطراف، يكون غير تميّزي ويطبق على الصعيد العالمي، بشأن حظر انتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية وغيرها من أجهزة الانفجار النووي أمر يكتسي أهمية كبيرة.

إن تعزيز نظام عدم الانتشار، وضمان الأمان النووي، أمران يتطلبان كبحاً موثوقاً به للاتجار غير المشروع بالمواد النووية. ومما تجدر ملاحظته أنه على إثر مؤتمر فمه موسكو، الذي وافق على برنامج لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد النووية، أعطيت تلك التدابير

على مبادرته إلى تنظيم جلسة إعلامية خاصة عن معاهدة بليندا بـ الحكومات الأفريقية في القاهرة يوم ١٢ نيسان /أبريل ١٩٩٦، أبرز فيها فوائد الاستخدامات السلمية للطاقة والتكنولوجيا النووية. وقد حظي ذلك بالترحيب والتقدير من جانب جميع الوفود.

وفي رأينا، أن الوكالة تحقق بجاحا طيبا في الاختلاع بولايتها المحددة، ويتحقق من تقرير سنة ١٩٩٥، بالإضافة إلى بيان المدير العام الذي استمعنا إليه بالأمس، أن الوكالة تقوم حاليا بتغطية جميع الجوانب الهامة في مجال التكنولوجيا النووية. وتشترك الوكالة بالكامل في تشجيع زيادة استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، ويسرنا أتنا تمكنا من المشاركة التامة في كافة الأنشطة التي قامت الوكالة بتنظيمها وإدارتها. ونحن نعي جيداً تعدد وتوع الأنشطة التي تدخل في هذه الولاية، فهي تمتد من ضمان مساعدة البلدان النامية في جهودها للاستفادة من التكنولوجيا النووية ومن جميع تطبيقاتها إلى تقديم مجموعة كاملة من الخدمات لمساعدة جميع الأعضاء على تحسين كل ما يتصل بالطاقة النووية من اجراءات وتنظيمات وبحوث ثم إلى تنفيذ أحكام الضمانات الواردة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وفي مجال وضع الاتفاقيات والحفاظ على معايير السلامة وتحسينها، فإن دخول اتفاقية الأمان النووي حيز التنفيذ في الأسبوع الماضي، أي يوم الجمعة الموافق ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، قد يعد أهم تطور. ويسرني أن يكون بوسعني أن أصرح بأن برلمان جنوب أفريقيا سينظر في المصادقة على الاتفاقية خلال دورته الحالية. وعلاوة على ذلك، ستستضيف جنوب أفريقيا بعد أسبوعين من الآن فريقاً مفتوح العضوية من الخبراء القانونيين والتقنيين لإعداد اتفاقية معنية بأمان التصرف في النفايات المشعة، وهي اتفاقية هامة أخرى ينبغي وضع اللمسات الأخيرة عليها في السنة القادمة.

وطرأ تطورات هامة كثيرة في مجال التكنولوجيا النووية وفي أنشطة الوكالة خلال السنة الماضية، ولكنني أود أن أركز على نوعين من الأنشطة التي تعتبرها ذات أهمية خاصة. في المقام الأول، وفي مجال المساعدة التقنية، نحيط علما بدرجة النجاح العالمية التي حققتها الوكالة في تنفيذ برامج المساعدة التقنية، ونود أن نشي على الأمانة العامة لفعاليتها في إدارة هذه المشاريع. وقد قدمت جنوب أفريقيا للمرة الأولى مشاريع خاصة بها

هذه المسألة تحظى بأهمية قصوى لدى جزر مارشال، ونشر بالقلق البالغ لكون الحاجة إلى إحرار تقدم عاجل حاجة لا تزال قائمة. إن الاعتراف بالدور الواقع على المجتمع الدولي بدأ يتخذ الآن صورة ملموسة في جزر مارشال من خلال وجودبعثة الزائرة التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد التقتبعثة بالرئيس كابوا لا عطائه تقريراً كاملاً عن نطاق وطبيعة زيارة الوكالة إلى جزر مارشال. وترحب حكومتي بالطريقة الصريحة والشفافة التي تنتهجه الوكالة في القيام بعملها. لأنها تكفل ألا تكون هناك توقعات كاذبة لدى أي من الطرفين.

وليس بوسعني أن أقدم أية معلومات من جانب جزر مارشال عن تقييمنا لزيارة الوكالة. ولكن يمكنني أن أؤكد للجمعية العامة أتنا حرصنا على تقديم كل التسهيلات المحدودة التي يمكننا تقديمها للوكالة. وقد حرصنا على وصول الوكالة إلى جميع المناطق المتضررة من تجارب الأسلحة النووية في جزر مارشال، وكذلك موقع التخزين الحالي في جزيرة روبيت من جزر إينيتووك المرجانية في جزر مارشال. وهو مجرد قبة اسمانية تغطي كمية كبيرة من التربة المكسوطة من بعض مواقع التجارب. ولم تستمر عملية رصد القبة لفترة طويلة، ولهذا نشعر بالقلق من سلامتها الموقع. وإننا نرى أن الوكالة ستتمكن، كجزء من عملها في جزر مارشال، من اعطائنا معلومات أفضل يمكننا على أساسها تحديد استجاباتنا في المستقبل إزاء هذا الموقع.

وتمثلت المهمة الأخرى للبعثة الزائرة في إجراء تقييم شامل للوضع في جزر مارشال، بالتعاون مع حكومتي. وأؤكد للجمعية بأن وفدي سيقدم تقريراً كاملاً من جانبنا لضمانبقاء منتهى الشفافية والتعاون السمة الرئيسية في تعاوننا مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

السيد بيرغ (جنوب أفريقيا): يسر جنوب أفريقيا أن تشارك مرة أخرى في تقديم مشروع القرار الخاص بتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويهود وفدي أن يشكر المدير العام للوكالة على بيانه وأن يثنى على عمل الوكالة في السنة الماضية. فقد شهدنا خلال تلك الفترة تقدماً في عدم الانتشار ونزع السلاح على الصعيد العالمي، ومن أهم المنجزات اعتماد الجمعية العامة لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتوقيع على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا، أي معاهدة بليندا بـ، في القاهرة. ونود بهذه المناسبة أن نعرب عن تقديرنا للمدير العام

التي تواجه الوكالة، ولا سيما في الوقت الذي تعد فيه نفسها للألفية القادمة.

وإذ أنتقل إلى موضوع الضمانات، أذكر أن وفدي يشارك في عمل اللجنة التي تقوم حاليا بدراسة مشروع بروتوكول لتعزيز كفاءة نظام الضمانات وتحسين فعاليته. واللجنة مستمرة في تحقيق تقدم، ومع أن هذا التقدم لم يتحقق بالسرعة التي تمناها، فإننا نأمل أن تتمكن من الانتهاء من عملها في بداية العام الجديد، ونطلع إلى التنفيذ السريع للبروتوكول. وتجذب انتباها بوجه خاص ميزان أساسيتان: الأولى هي القدرة المحسنة التي سيعطيها البروتوكول للوكالة للكشف عن الأنشطة التي تنطوي على خطر الانتشار. ونحن نعتبر ذلك أمرا هاما للغاية وينبغي تحقيقه دون إبطاء. وفي الوقت ذاته نحن ندرك كل الإدراك الحاجة إلى احتواء النفقات، ولذلك فإننا مهتمون أيضا ب فكرة تحسين الكفاءة. ونأمل أن يؤدي إدخال أساليب جديدة مثل العينات البيئية إلى التقليل من الحاجة إلى الإكثار من عمليات التفتيش المكلفة الخاصة بالضمانات، وبالتالي إلى تحقيق فورات.

وأخيرا، يود وفدي أن يشكر المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، السيد هانس بليكس، على قيادته القديرة، ونعرب عن أسفنا لأنه قرر لا يطلب تجديد عقده.

السيد كامبل (استراليا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): في التعبير عن تأييد استراليا القوي لمشروع القرار المعروض علينا عن تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو نص شاركتنا في تقديمه، أود في البداية أنأشكر المدير العام للوكالة، السيد بليكس، على بيانه الشامل، الذي يؤكد على الدور الحيوي الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية في منع انتشار الأسلحة النووية وفي تعزيز استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. ونود أن نشكر السيد بليكس على قيادته الممتازة للوكالة.

إن استراليا تؤيد بقوة الوكالة الدولية للطاقة النووية. وقد كنا دوما في طليعة مؤيدي مشروع القرار المتعلق بتقرير الوكالة. ونحن نقدر بالغ التقدير لأنشطة الضمانات الدولية وأنشطة التعاون التقني التي تقوم بها الوكالة، وهذه الأنشطة هي سند ودعاية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وإن الأهمية التي يوليها إياها المجتمع الدولي قد أعيد تأكيدها بصدور قرار تمديد معاهدة عدم

لاستعراضها من قبل إدارة التعاون التقني، ونعتقد أن هذه المشاريع ستعود بالنفع لا على جنوب أفريقيا وحدها بل على منطقة الجنوب الأفريقي بأسرها. وفي السنة الماضية تولت جنوب أفريقيا رئاسة البلدان الأعضاء في الاتفاق التعاوني الإقليمي للبحث والتطوير والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويتين، وهو هيئه إقليمية مكلفة بوضع مشاريع تعود بالفائدة على الإقليم بأسره وممولة إلى حد كبير من ميزانية الوكالة لمساعدة التقنية.

وفي رأينا أن هذا العمل يكتسي أهمية خاصة، وقد كرسنا في الحقيقة المزيد من الموارد والأموال والخبرات لتعزيز أهدافهعلاوة على مساهمتنا في صندوق التعاون التقني. وإننا نوصي البلدان المانحة خيرا بالاتفاق التعاوني الإقليمي ونأمل أن يستمر توسيع نطاق عمله الهام.

وفيما يتعلق بمسألة تقديم الموارد لمساعدة التقنية، يود وفدي أن يذكر أن جنوب أفريقيا ستحرص على أن يظل إسهامها متمنيا تماما مع الأهداف التي حددتها مجلس المحافظين. ومع ذلك، نشعر بالقلق لأن القدر الأكبر من الأموال المدفوعة لصندوق التعاون التقني يأتي من مجموعة صغيرة من البلدان المانحة في حين أن البلدان القادرة على الإسهام بسهولة في الصندوق لا تفعل ذلك. ونشعر أيضا أن بإمكان عدد من البلدان النامية التي تحمل نصيبا متواضعا نسبيا من هدف الصندوق، والتي كثيرا ما تكون من المستفيدن كثيرا من خبرات الوكالة وتمويلها للمشاريع، أن تقدم دعما أكبر، وقد قبل سفيرنا في فيينا مهمة رئاسة لفريق العامل المعنى بتمويل المساعدة التقنية وسيولي اهتماما أكبر لإيجاد الحلول لهذه المشكلة.

وأود أن أستعرض انتباه الجمعية العامة إلى تعهد الأعضاء الذين وقعوا على معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية بقصد المساعدة التقنية، ونذكر بالالتزام المقطوع في مؤتمر استعراض معايدة عدم الانتشار وتمديدها، والوارد في الفقرة ١٩ من المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم الانتشار النووي ونزع السلاح، بأنه ينبغي بذلك كل جهد ممكن لضمان توفير التمويل والموارد البشرية اللازمين لتمكين الوكالة من الاضطلاع بمسؤولياتها في مجال التعاون التقني. ويعرب وفدي عن تقديره لأعضاء الوكالة الذين يوفون حاليا بالتزاماتهم، سواء منهم الأعضاء من البلدان المانحة أو من البلدان النامية. وأناشد الذين بوسعم القيام بأكثر من ذلك أن يكونوا على مستوى التحديات

إننا نحيث الدول على الوفاء بهذا الالتزام من خلال العمل دون إبطاء على اختتام المفاوضات بشأن البروتوكول النموذجي $٩٣ + ٢$ على أساس أن هذا سيساعد على ضمان أن يخدم نظام ضمانت الوكالة المصالح الأمنية الجوهرية للدول وذلك بتعزيز قدرة الوكالة على الكشف عن الأنشطة غير المعلنة. وعلاوة على ذلك، فإن اختتام هذه المفاوضات سيكون توطئة هامة للبدء بنجاح في العام المقبل في الأعمال التحضيرية اللازمة لعقد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدها في عام ٢٠٠٠.

ونحن نأسف أشد الأسف لأن الحالة قد استدعت مرة أخرى هذا العام أن يسجل مشروع القرار استمرار دولتين في عدم الامتثال لاتفاقاتهما الخاصة بالضمانت مع الوكالة وعدم التعاون معها كاملاً. ونحيث تلك الدولتين، وهما العراق وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، على التعاون تعاوناً كاملاً مع الوكالة. وهاتان الحالتان لعدم الامتثال تبرزان مرة أخرى أهمية تعزيز نظام الضمانت.

والتعاون التقني يشكل بدوره عنصراً أساسياً في أنشطة الوكالة. وهو أيضاً وسيلة هامة لتمكين البلدان النامية من الوصول إلى الاستخدامات السلمية للطاقة النووية في ظل ضمانت ملائمة. وهذا يتمشى مع المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار، ومع ما ينص عليه النظام الأساسي للوكالة. وقد سُلم بهذا أيضاً في القرار الخاص بمبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع الأسلحة النووية الذي أصدره مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدها. ولقد كانت استراليا مساندة دوماً لأنشطة التعاون التقني للوكالة، ونحن نرحب بالتدابير الجاري إدخالها لتحسين هذه الأنشطة وتعزيز فعاليتها. كما نرحب بهذه سريان اتفاقية الأمان النووي في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦.

وأخيراً فمن دواعي سرور استراليا أن تؤكد دعمها للقرار المعروض أمامنا الذي يحيط علماً بأنشطة وكالة دولية هامة هي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ويعيد هذه الأنشطة. فالقرار في مجموعه يعرب عن الدعم الواضح من الجمعية العامة للأمم المتحدة للوكالة ولدورها الرئيسي في نظام عدم انتشار الأسلحة النووية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كندا لتقديم مشروع القرار A/51/L.9/Rev.1

انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى، وهو القرار الذي اتخذ في مؤتمر استعراض وتمديد المعاهدة الذي عقد في عام ١٩٩٥.

واستراليا يسرها بالطبع اعتماد القرار المتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في الشهر الماضي، وفتح باب التوقيع على هذه المعاهدة. لقد وضعنا أخيراً نهاية للتجارب النووية لا في منطقتنا فحسب بل أيضاً في جميع المناطق. ونود أن ننتهز هذه الفرصة لنسجل تقديرنا للوكالة الدولية للطاقة الذرية على الدعم الذي قدمته للدراسة التي قامت بها اللجنة الاستشارية الدولية للوضع الإشعاعي في الجزيرتين المرجانيتين في جنوب المحيط الهادئ - موروروا وفانغا تاؤفا. واستراليا ممثلة في اللجنة الاستشارية الدولية، وتتعلق إلى إسفار الدراسة عن أجوبة محددة على آثار التجارب النووية في منطقة جنوب المحيط الهادئ.

ومشروع القرار لهذا العام يبرز مرة أخرى العمل الهام الذي تقوم به الوكالة في عدد من المجالات: الضمانت، والمساعدة التقنية، والأمان النووي، والحماية من الإشعاع، وتصريف النفايات الإشعاعية. وهذا قليل من كثير. وفي جميع هذه المجالات، تسهم الوكالة إسهاماً حيوياً في الأمن الدولي وعدم الانتشار، وفي التنمية الاجتماعية والاقتصادية. فأنشطة الوكالة في هذه المجالات تستحق التأييد القوي المستمر.

ويبرز مشروع القرار أيضاً التدابير والقرارات الهامة التي اتخذتها الوكالة لتعزيز نظام الضمانت. وقد كان هذا عنصراً هاماً من عناصر القرار الخاص بمبادئ وأهداف المتعلقة بعدم الانتشار النووي ونزع السلاح الذي صدر عن مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتمديدها. ونحن نرحب بتنفيذ مجموعة من التدابير في إطار برنامج $٩٣ + ٢$ استناداً إلى التفويض القانوني الحالي. ويحدونا وطيد الأمل في أن تكتمل في أقرب وقت ممكن المفاوضات الجارية حالياً في الوكالة لعقد بروتوكول نموذجي لاتفاقات الضمانت الشاملة بقصد التدابير التي تتطلب صلاحيات قانونية إضافية. ولعل الدول تتذكر الالتزام في مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها بتأييد القرارات التي يتخذها مجلس محافظي الوكالة للعمل على تعزيز فعالية ضمانت الوكالة، وزيادة قدرة الوكالة على الكشف عن الأنشطة النووية غير المعلنة.

ويكون الأمر أكثر مأساوية عندما يتعلق بمحاولة استغلال مشروع القرار الخاص بالوكالة لتبrier استمرار تجوية الشعب كامل.

إن الإجراءات القسرية المفروضة على العراق من قبل مجلس الأمن بموجب الفصل السابع أعطت للوكالة مهمة محددة، والوكالة تقدم تقاريرها عن ذلك إلى مجلس الأمن دورياً. ومحاولة التجاوز على تقييم الوكالة أو التأثير عليه سلباً إنما تؤدي مصداقية الوكالة ذاتها ويجب الكف عنها. الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار L.9 هي خير مثال على محاولات الإساءة إلى تقييم الوكالة المثبت في تقريرها نصف السنوي المقدم إلى مجلس الأمن في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، في الوثيقة S/1996/833. وتتضمن الفقرة ٧ من المنطوق تقييماً غير دقيق وغير منصف لتنفيذ العراق لالتزاماته، وأذكر أدناه بعض النماذج على ذلك.

أولاً، تدعو هذه الفقرة العراق إلى التعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في حين تنص الفقرة ٢٨ من تقرير الوكالة على ما يلي:

" واستمر الجاحظ العراقي في التعاون مع الوكالة بشكل بناء". (S/1996/833، الفقرة ٢٨)

وثانياً، تعرب هذه الفقرة عن

"القلق لأن العراق لم يسمح لفريق الوكالة بالدخول فوراً إلى أحد المواقع في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٦".

وهذا الكلام غير دقيق لأن الفقرة ٨ من تقرير الوكالة وصفت الحالة كما يلي:

"وفي ٧ تموز/يوليه ١٩٩٦ ووجهت العملية الخامسة من عمليات التفتيش متعددة التخصصات هذه لموقع " قادر " ببعض المصاعب من حيث السماح لها فوراً بدخول الموقع. وكان المرفق المقرر تفتيشه عبارة عن مبنى لمصنع يقع داخل معسكل للجيش؛ ولدى وصول الفريق المشترك للوكالة واللجنة الخاصة إلى بوابة الدخول أبلغ بأن المرفق هو منشأة للحرس الخاص، وأنه لذلك يعتبر موقعاً حساساً، وبالتالي تعين تطبيق أساليب تفتيش المواقع الحساسة التي تتبعها اللجنة الخاصة. وأبقى الفريق عند البوابة لما يقرب من الساعتين في انتظار وصول ضابط

السيد سنبل (كندا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): باسم مقدمي مشروع القرار يسر كندا أن تقدم مشروع القرار المنقح A/51/L.9/Rev.1، بشأن تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويأتي هذا المشروع المنقح نتيجة لمشاورات شاملة جرت فيما بين مقدمي المشروع والأطراف المعنية لمراجعة شواغل بعض الدول الأعضاء بشأن التعديلات المقترحة. وبوجه خاص تتضمن الوثيقة A/51/L.9/Rev.1 الأفكار التي أعرب عنها في التعديلين المقترحين، الوارددين في الوثيقتين 10 A/51/L.12 و 11 A/51/L.10. ويسري أن أبلغكم أنه نتيجة لهذه المشاورات وافق وفدا مصر وإسرائيل على سحب الوثيقتين 10 A/51/L.12 و 11 A/51/L.10. وباسم مقدمي مشروع القرار أود الإعراب عن امتناننا لهذين الوفدين لما بذلاه من جهود في العمل معنا للتوصيل إلى اتفاق على مشروع القرار هذا. ونعرب عن امتناننا لدعمهما وتعاونهما في هذا المسعى.

وأخيراً، يسر كندا أن تقدم بهذا المشروع المنقح، نهاية عن مقدميه، ونعتقد بصدق أنه مشروع يمكن أن يجتذب عدداً أكبر من المؤيددين. ونأمل أن يعتمد هذا القرار بأوسع تأييد ممكن.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): في ضوء بيان مثل كندا عن مشروع القرار A/51/L.9/Rev.1 أعتبر أن التعديلين الوارددين في الوثيقتين 10 A/51/L.10 و 11 A/51/L.12 قد سحبا وبالتالي لن يطرحا للتصويت.

وأعطي الكلمة الآن لممثل العراق لتقديم تعديل على مشروع القرار A/51/L.9/Rev.1 هو التعديل الوارد في الوثيقة 11 A/51/L.11.

السيد حمدون (العراق): يسرني أن أقدم تعديل العراق الذي تضمنته الوثيقة 11 A/51/L.11 على مشروع القرار الذي قدمته كندا ضمن البند ٤ من جدول الأعمال، المعنون "تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهو المشروع الوارد في الوثيقة 8 A/51/L.9/Rev.1.

وقبل أن أعرض تعديلينا، أود أن أؤكد من جديد موقفنا من مشاريع القرارات المقدمة ضمن هذا البند؛ والتي يجب أن تؤكد على الصفة المهنية للوكالة وأن تثنى على جهودها في مجالات اختصاصها. أما محاولات استغلال البند لأغراض سياسية فإنه أمر يسيئ إلى حيادية الوكالة وطابعها الفني، بالإضافة إلى إساءته إلى الدول التي تصبح هدفاً للهجوم تحت غطاء الوكالة.

تقرير الوكالة، وبشكل خاص ما أورده الفقرة ٢٨ التي تذكر أنه:

"في أثناء الفترة التي انتقضت منذ آخر تقرير إلى المجلس، لم تشهد الوكالة حالات نشاط أو وجود معدات أو مواد من المعدات أو المواد المحرمة في تلك القرارات". (المراجع السابق)

كما أهمل مشروع القرار الإشارة إلى الفقرة ٢٩ من تقرير الوكالة الذي يقول:

"وقد أزيلت جميع كميات المواد النووية الخاصة (اليورانيوم أو البلوتونيوم القوي التخصيب) التي عثر عليها في العراق، ودمرت البنية الصناعية التحتية التي أقامها العراق لإنتاج وتسلیح المواد النووية الخاصة" (المراجع السابق، الفقرة ٢٩)

إن ما ورد أعلاه يؤكد الاختلاف الكبير بين النص الوارد في الفقرة ٧ من المنطوق وبين تقييم الوكالة الذي تضمنه تقريرها. وإن الأسباب السياسية وراء ذلك ليست خافية على أحد. ولذلك يقدم وفدي التعديل المقاضي بحذف الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار واستبدالها بالنص الآتي:

"تشني أيضا على المدير العام للوكالة وعلى موظفيه لما بذلوه من جهود مضنية في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١، ٧٠٧ (١٩٩١) المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١، و ٧١٥ (١٩٩١) المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١. وتأكيد الاستنتاجات والتقييمات المتضمنة في التقرير الموحد نصف السنوي الذي أعده المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية وقدمه إلى مجلس الأمن في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ (الوثيقة S/1996/833)، وطلب إلى العراق أن يواصل تعاونه مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتحقيق التفاف التام لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة".

إن النص الذي اقترحناه يحترم تقييم الوكالة ولا يضيف إليه أي شيء. وندعو الدول الأعضاء لتأييده.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في مناقشة هذا البند.

عرافي عالي الرتبة من بغداد قبل أن يسمح له بالدخول وبالقيام بالتفتيش. ولم تكشف عمليات التفتيش عما يدل على وجود أي معدات أو مواد أو أنشطة محظورة".

وتشير هذه الفقرة من تقرير الوكالة بشكل واضح إلى أنه لم يكن هناك أي تأخير، بل تنفيذ للآليات الخاصة بتفتيش الموضع الحساسة، واستنادا إلى الاتفاق بين العراق واللجنة الخاصة في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٦.

كما أكدت هذه الفقرة على أن التفتيش أسفرا عن عدم وجود أي مواد أو أنشطة محظورة.

ثالثا، تشیر الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار إلى أن العراق

"سبق له أن أخفى عن الوكالة معلومات عن برنامجه أسلحته النووية منها بذلك التزاماته بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة".

إن تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية لا يشير إلى الماضي. وعلى مشروع القرار ألا يبحث عن تبريرات لاستمرار الحصار من حوادث سابقة تمت معالجتها.

رابعا، تؤكّد الفقرة ٧ من المنطوق

"أن فريق العمل التابع للوكالة سيواصل ممارسة حقه فيمواصلة التحقيق"

وهذا اقتباس مجتزأ وسيئ النية من الفقرة ٢٨ من تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تشیر إلى أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تواصل

"التنفيذ الصارم لخطتها للرصد والتحقق من امتثال العراق لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة" (S/1996/833).

وكان المفترض أن يشار أولا إلى أن خطة المراقبة تعمل بنجاح وبشكل صارم مثلما يؤكد ذلك تقرير الوكالة.

خامسا، أهملت الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار الإشارة إلى التطورات الإيجابية العديدة التي تضمنها

أود أن أعلن بأنه منذ تقديم مشروع القرار، أصبحت
البلدان التالية من المشاركين في تقديم مشروع القرار
والتعدل الوارد في الوثيقة 11/A/51.
A/51/L.9/Rev.1: السلفادور وإيسندا.

قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم الأول تعليلاً للتصويت قبل التصويت، هل لي أن أذكر الوفود بأن تعليم التصويت يقتصر على ١٠ دقائق وتنتهي به الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

السيد كيم تشانغ غوك (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية مسألة تعود إلى الولايات المتحدة، التي نشرت أسلحة نووية في كوريا الجنوبية، وأثارت شبهة نووية في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية.

ولهذا، فإننا نلتزم بموقف ثابت وهو أن المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية ليست مسألة تطرح على الأمم المتحدة. فإذا كان العمل المتفق عليه والموقع في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ من جانب جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة يدلل بوضوح على أن المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية هي مسألة سياسية - ينبغي تسويتها بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة.

ولن تحل المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية بشكل نهائي إلا عندما ينفذ تنفيذاً تاماً إطار العمل المتفق عليه بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة الذي يحدد سبل ووسائل وتوقيت تسوية المسألة؛ وأن لب إطار العمل المتفق عليه هو بناء الثقة بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة، وتوفير مفاعلات الماء الخفيف من جانب الولايات المتحدة وتجميد المفاعلات التي تستخدم الغرافيت. وإن مبدأ التزامن في اتخاذ الإجراءات مبدأ حيوي في تنفيذ إطار العمل المتفق عليه.

ومنذ الأيام الأولى لإبرام إطار العمل المتفق عليه بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة، ما فتئت جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية تفني

مشروع القرار ممارسة الضغط علينا، رغم أنه قد أصبح واضحًا للجميع أن تنفيذ إطار العمل المتفق عليه بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة لا غنى عنه لتسوية المسألة النووية على شبه الجزيرة الكورية. إن مشروع القرار لن يؤدي إلا إلى تعريض تنفيذ إطار العمل للخطر بدلاً من المساعدة على تسوية المسألة النووية. ولا يمكننا إلا أن نفسره بأنه محاولة مت未成ة من جانب عناصر بذلة معيّنة مصممة على وضع العاقل أمام تنفيذ إطار العمل. وإذا كانوا يهتمون حقاً بالمسألة النووية على شبه جزيرة كوريا، فإنهم ينبغي أن يحاولوا الإسهام في تهيئة مناخ موات لتنفيذ إطار العمل المتفق عليه بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة. وعلى هذا سيصوت وفد جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ضد مشروع القرار في مجموعه.

السيد كومار (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن الهند، باعتبارها عضواً في الوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ إنشائها في عام ١٩٥٧، ما برح تولي باستمرار أعلى قدر من الأهمية لأهداف الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإننا نشارك بنشاط في أنشطة الوكالة. وبالنظر إلى أن مشروع القرار هذا يتعلق بأنشطة الوكالة بكل، التي تتعلق عليها قدرًا كبيراً من الأهمية، فإننا سنتمشي معه. ومع ذلك، لدينا صعوبة كبيرة فيما يتعلق بالفقرة ٣ من الدبياجة. فالصيغة الواردة في الفقرة ٣ من ديباجة مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/51/L.9 تربط بين الانضمام إلى معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وحرية الانخراط في البحث والاتصال والتطبيق في مجالات استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. بينما المادة الثانية من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية تنص على ما يلي:

"تعمل الوكالة على تعديل وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام، والصحة والازدهار في العالم أجمع. وتسهر، وسع طاقتها، على ضمان عدم استخدام المساعدة التي تقدمها، أو التي تقدم بناء على طلبها أو تحت إشرافها أو رقبتها، على نحو يخدم أي غرض عسكري". (النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، المادة الثانية)

وعلاوة على ذلك تنص المادة الرابعة جيم على أن:

"الوكالة قائمة على مبدأ تساوي جميع أعضائها في السيادة". (المرجع نفسه، المادة الرابعة جيم)

بإخلاص بالتزاماتها بتجميد مرافقها النووية. وتعاون جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مهام التفتيش الروتينية والمخصصة للمرافق النووية غير الخاضعة للتجميد. ومع ذلك، فإن المسؤولين الرسميين في الوكالة الدولية للطاقة الذرية يعتقدون الأمور بتجاهلهم لإطار العمل المتفق عليه بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة، وباثارتهم لمواقع لا ينبغي معالجتها إلا عندما يتم توفير جانب كبير من مفاعلات الماء الخفيف.

ويضع المسؤولون الرسميون في الوكالة الدولية للطاقة الذرية مطالب غير معقوله. وهم يعرفون تمام المعرفة أنه لا يمكن تنفيذ إطار العمل المتفق عليه بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة في سنة أو سنتين. ولا يمكننا أن نفترض هذه المطالب بأية طريقة أخرى سوى أنها تشير إلى نيتهم أن يعودوا القهقهة بالمسألة النووية إلى نقطة البداية الأولى وذلك بكبح تنفيذ إطار العمل المتفق عليه. وإذا احجزت الأمم المتحدة إلى جانب المسؤولين الرسميين في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فإن ذلك سينطوي على إغفال إطار العمل المتفق عليه وسيفرض علينا مطالب غير معقولة. ولن يؤدي ذلك إلا إلى تعريض إطار العمل المتفق عليه للخطر.

ومن أجل القضاء على السبب الجذري للمسألة النووية في شبه جزيرة كوريا، فإن من الأساسي بناء الثقة بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة من خلال التنفيذ التام لإطار العمل المتفق عليه الذي يشترط استبدال المفاعلات التي تستخدمن الغرافيت بمعاولات الماء الخفيف، وتطبيع العلاقات السياسية والاقتصادية بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة. وقد اتفق كل من الطرفين على أنهما في غضون ثلاثة أشهر من توقيع إطار العمل المتفق عليه، سيخفضان من الحواجز التجارية والاستثمارية، بما في ذلك رفع قيود على خدمات الاتصالات والمعاملات المالية. ومن أجل بناء الثقة بين جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والولايات المتحدة، يجب أن تفي الولايات المتحدة بالتزاماتها بموجب الاتفاق الإطاري، ومن ثم تحول العلاقات الحالية، التي تتسم بالمواجهة، إلى علاقات قائمة على الثقة.

إن استمرار سياسات بعض الدول، غير الودية تجاه جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، أمر لا يساعد على تسوية المسائل في شبه جزيرة كوريا. ويستهدف

حيث كان يُطرح في وقت كان العراق يخفي فيه عن مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية مئات الآلاف من صفحات الوثائق المتعلقة ببرنامجه النووي. وكان ادعاء كاذباً قبل ٤ شهراً، عندما كان العراق لا يزال يتعدى تقديم معلومات غير صحيحة فيما كان يسميه الإعلانات الكاملة والنهاية والتامة. وليس في تقرير الوكالة الحالي ما يفيد أن العراق قد تعاون تماماً تاماً. بل إن تقرير الوكالة قد أشار إلى:

"رأي الوكالة القائل إن العراق ما زال يحتفظ بسجل كامل للبرنامج النووي". (S/1996/833، الفقرة ٢٦).

وأحث زملائي على التصويت ضد هذا التعديل غير الدقيق والمتخيّل لجانب واحد على الموافقة على الصياغة المتوازنة بدقة المقترحة من جانب مقدمي مشروع القرار.

السيد لادسو (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لقد اقترَح تعديل للمادة ٧ من منطوق مشروع القرار. ويتفق ما جاء في هذا التعديل مع ما جاء في تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية واستنتاجاتها. وفرنسا تؤيد أعمال الوكالة، وتأمل أن ترى العراق يواصل تعاونه مع تلك الهيئة من أجل ضمان التنفيذ الشامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة دون تأخير.

وفرنسا، باعتبارها من المشاركين في تقديم مشروع القرار ستؤيد الفقرة ٧ من المنطوق كما هي. وعلى هذا ستمتنع فرنسا عن التصويت على هذا التعديل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد استمعنا إلى آخر متكلم في تعليق التصويت قبل التصويت.

تشريع الجمعية الآن في البٰٰت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/51/L.9/Rev.1 وفي التعديل الوارد عليه في الوثيقة A/51/L.11.

ووفقاً للمادة ٩٠ من النظام الداخلي، ستصوت الجمعية أولاً على التعديل المعتم في الوثيقة A/51/L.11.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

ومن الواضح أن الغرض من هاتين المادتين في النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية هو تشجيع الدول الأعضاء على الوصول بلا قيد إلى الاستخدامات السلمية للطاقة النووية دون أي تمييز مهما كان.

وس يكون للشعور بأي تمييز أثر لا مفر منه على استجابة الدول الأعضاء للالتزاماتها إزاء الوكالة. إن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ليست معاهدة عالمية، ولا يمكن أن تستخدَم لإقامة أي تفرقة فيما بين أعضاء الوكالة. ومشروع القرار بافتراضه الضمني أن للالتزام بمعاهدة عدم الانتشار - وآراء حكومتي معروفة جيداً بشأنها - صلة بالوصول إلى الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، إنما ينحرف عن الأهداف الموضحة في النظام الأساسي. ولهذا اضطررنا إلى المطالبة بتصويت منفصل على الفقرة ٣ من الديباجة وسوف نصوت ضد ها.

السيد روبينسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يبدو أن التعديل المقترن من جانب العراق يبسّط الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار. ولكن الحقيقة أنه يقوم بهذا بطريقة غير صحيحة وغير متوازنة. فتقرير الوكالة، هذه السنة، عن العراق يسجل بضعة جوانب إيجابية في سلوك العراق، ولكنه لا يزال يسرد عدداً من المجالات التي رفض العراق الوفاء بالتزاماته فيها.

أما النص الذي يقترحه مقدمو المشروع، ولو أنه غير دقيق في ناحية واحدة كما شرحنا في بياننا بالأمس، فإنه نص ينطوي على توازن ناجم عن التروي ودقائق إجمالاً لأهم العناصر الإيجابية والسلبية في التقرير. وبالمقارنة بذلك، يحاول تعديل العراق الادعاء بأنه في تقرير الوكالة لا يوجد أي قول سلي عن سلوك العراق، وأن تعاون العراق كان كاملاً. وبدلاً من الموافقة ببساطة على جميع الاستنتاجات الواردة في التقرير، وهذا تهّج كان يمكن أن توافق عليه، فإنه يستخرج من السياق استنتاجاً إيجابياً وحيداً، كما لو كان هذا الاستنتاج هو المعلومة الهامة الوحيدة في التقرير.

وهذه ثالث سنة متتالية يطلب فيها ممثل العراق من الجمعية اعتماد صيغة تشير إلى التعاون المستمر من جانب العراق. وقد كان ادعاء العراق بأنه يتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ادعاءً كاذباً قبل ٤ شهراً،

المؤيدون:

البنان، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، بن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، كمبوديا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية،

الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، هندوراس، هنغاريا، إيرلندا، إيران (جمهورية - إسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان،الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليتوانيا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنستاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، مالديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، المغرب، ميانمار، نيكاراغوا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، الترويج، عمان، بينما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لويسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلندا، السويد، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروبا، فنزويلا، فيبيت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، جزر البهاما، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، كمبوديا، كندا، شيلي، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، اليونان، غرينادا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الكويت، لاتفيا، ليبريا، لختنستاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، ملديف، جزر مارشال، منغوليا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، الترويج، بابوا غينيا الجديدة، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، المملكة العربية السعودية، سينغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سوازيلندا، السويد، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، تونغو، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروجواي، فانواتو، زامبيا.

المتعاونون:

ألبانيا، البحرين، بيلاروس، بليرز، بنن، بوليفيا، البرازيل،
بلغاريا، كولومبيا، الجمهورية الدومينيكية، إكواتور، مصر،
غينيا الاستوائية، فرنسا، غانا، غينيا، غينيا - بيساو،
الهند، جامايكا، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، مدغشقر،
مالي، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدةة)، ميانمار،
النيجر، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، الاتحاد الروسي،
سان لويس، سان مارينو، سيراليون، سري لانكا،
سورينام، طاجيكستان، تايلاند، فنزويلا.

الممتنعون: جزر البهاما، بليز، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمocrاطية، الجمهورية الدومينيكية، ميكرونيزيا (ولايات - المohدة)، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، سيراليون، السودان، فانواتو.

استبقيت الفقرة الثالثة من الدبياجة بأغلبية ١٢٣ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ١١ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تصوّت الجمعية
الآن على مشروعي القرار A/51/L.9/Rev.1 كذا.

رفض التعديل بأغلبية ٧١ صوتا مقابل ١١ صوتا، مع امتناع ٤٦ عضوا عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تصوّت الجمعية العامة الآن على مشروع القرار A/51/L.9/Rev.1.

أجري تصويت مسجل.

اعتمد مشروع القرار بكليته بأغلبية ١٤١ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت (القرار ١٠/٥١).

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

بعد ذلك أبلغ وفد السودان الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً للفقرة الثالثة من الديباجة؛ وأبلغت وفود أنغولا وبوتان وفانواتو أنها كانت تنوى التصويت مؤيدة لمشروع القرار بكليته.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت. وأود أن أذكر الوفود بأن تعليلات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعد هما.

السيد أبو حديد (الجمهورية العربية السورية): لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار الوارد في الوثيقة L.9/Rev.1 A/51 وذلك بسبب عدم انضمام إسرائيل إلى معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وبالتالي تعذر إنشاء هذه المنطقة رغم الجهود التي تبذلها الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومديرها العام الدكتور هانس بلิกس.

إن بقاء إسرائيل لوحدها في المنطقة لم تنضم بعد إلى المعايدة، إضافة إلى عدم إعلانها عن ديتها بالانضمام وإخضاع جميع منشآتها النووية إلى نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية يعتبر خطراً على المنطقة وعلى العالم.

وإن استمرار إسرائيل على موقفها هذا من شأنه أن يهدد السلام والأمن الدوليين. وإننا نأمل أن تنجح مسامي المجتمع الدولي والوكالة الدولية للطاقة الذرية في حث إسرائيل على الانضمام إلى المعايدة كي تصبح منطقة الشرق الأوسط، كغيرها من المناطق الأخرى في العالم، منطقة خالية من الأسلحة النووية وتساعد على تحقيق السلام والأمن والاستقرار في المنطقة والعالم.

أما فيما يتعلق بفقرة الديباجة الثالثة عشرة، بشأن تكوين المجموعات الإقليمية، فإننا نؤيد ما جاء في توضيح المندوب الموقر لجمهورية مصر العربية في بيانه حول تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي للوكالة، إذ يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار أن انضمام أية دولة إلى

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بيلاروس، بلجيكا، بلير، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، تشاد، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، المانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان،الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، الجماهيرية العربية الليبية، لختنستاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزambique، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، الترويج، عمان، باكستان، بينما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لويسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فنزويلا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، لبنان.

الممتنعون: الصين، كوبا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، السودان، الجمهورية العربية السورية، فانواتو، فييت نام.

استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية وحدها. والوكالة، من خلال أنشطتها وبرامجها للتعاون وتطبيق الطاقة النووية للأغراض السلمية ساهمت في التنمية الاقتصادية للبلدان وفي رفاه شعوب العالم. وبوجه خاص قدمت الوكالة مساعدة قيمة، تقنية ومادية معاً، للبلدان النامية لتلبية احتياجاتها الخاصة في مجال تطبيق الطاقة النووية للأغراض السلمية والتنمية الاقتصادية.

تقوم الوكالة بدور هام في السهر على التنفيذ الفعال لنظام الضمانات. كما أنها قدمت إسهامات كبيرة في جهودها الرامية إلى تحقيق السلامة النووية والحماية من الاشعارات وإدارة التغيرات المشعة، وبذلك ساعدت في خفض المخاطر الموجهة للحياة والصحة والبيئة إلى الحد الأدنى. ووفدي يؤيد تعبير الجمعية العامة عن تقديرها الكبير للوكالة على عملها. ونتفق مع الكثير من الملاحظات الإيجابية التي تعرب عن تقدير لعمل الوكالة، والواردة في القرار الذي اتخذ توا.

في كل عام تنظر الجمعية العامة في هذا البند، "تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية". والمرمي الأساسي لهذه المهمة يتمثل في الإعراب عن تقدير الجمعية العامة وتأييدها لعمل الوكالة عموماً. وهذا ما كان ينبغي أن يكون عليه الأمر. أما القضايا التي لا تختلف بشأنها الآراء في الوكالة فإن الحذر واجب إزاءها. بيد أن جزءاً من القرار قد تضمن أحکاماً ذات آثار خطيرة فيما يتصل بمبدأ سيادة الدول وسلامتها الإقليمية. وهذا مبدأ أساسي نابع من ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي وينبغي أن تتمسك به في كل الأحوال.

ومع أنها نقدر تقديرنا كباراً المهمة النبيلة التي تقوم بها الوكالة، فإن وفدي، آخذًا بعين اعتباره مبدأ احترام سيادة الدول وسلامتها الإقليمية، قد اضطر بكلأسف إلى الامتناع عن التصويت.

السيد دانش - يازدي (جمهورية إيران الإسلامية)
ترجمة شفوية عن الانكليزية: أتكلم لشرح موقف وفدي بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة (A/51/L.9/Rev.1). لقد صوتنا تأييداً للمشروع القرار، لكن لدينا تحفظات فيما يتصل بالفقرة الثالثة عشرة من الدبياجة والفقرة ٣ من المنطوق.

وبشأن الفقرة الثالثة عشرة من الدبياجة المتصلة بتصنيف الدول الأعضاء في مجموعات إقليمية، نؤمن

دول إقليم حسب هذه المادة يجب أن يكون بموافقة دول هذا الإقليم.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد سيدو (النيجر).

ونضيف أنه يترتب على إسرائيل الانضمام أولاً إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وهو الأمر الجوهرى الذي يجب أن يسبق محاولات إسرائيل البحث عن المنطقة المناسبة لها. وذلك لا عتقادنا بأن أنساب منطقة لها هي معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بحد ذاتها. ويجب أن تبتعد إسرائيل عن وضع العربة أمام الحصان.

السيد شاه زوكانغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): يعرب وفد الصين عن تقديره للوكالة الدولية للطاقة الذرية للعمل الذي أنجزته خلال الأعوام الماضية. ونحن راضون بشكل عام عن تقرير الوكالة. ففي ظل الحالة الدولية الجديدة، قدمت الوكالة إسهامات هامة للنهوض بالاستخدام السلمي للطاقة الذرية والنهوض بالتعاون الدولي في هذا الخصوص، والإشراف على تنفيذ الضمانات ومنع انتشار الأسلحة النووية. ونتوقع من الوكالة أن تواصل جهودها في هذه المجالات.

ويؤيد وفد الصين معظم محتويات القرار المعنون "تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية". إلا أنها لا تستطيع أن توافق على بعض ما جاء في القرار، ولا سيما ما جاء في الفقرتين ٦ و ٧ من المنطوق. إن الصين تؤمن دائماً بتسوية المشاكل عن طريق الحوار والتشاور على قدم المساواة. وإن ممارسة الضغوط من خلال هذا القرار ليست إلا إلى زيادة تعقيداً. وعلاوة على ذلك فإن وفد الصين لديه تحفظات على بعض قرارات مجلس محافظي الوكالة والمؤتمر العام للوكالة المشار إليها في القرار.

وانطلاقاً من الموقف السالف، امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار A/51/L.9/Rev.1.

السيد فام كواونغ فينه (فييت نام) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بدت الجمعية العامة توا في مشروع قرار بشأن تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي يغطي عمل الوكالة خلال عام ١٩٩٥. ويعمل وفدي أهمية كبيرة على عمل الوكالة في النهوض بتطبيق الطاقة النووية للأغراض السلمية وتوسيع التعاون ولا سيما المساعدة التقنية المتصلة بالاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وضمان

الأسلحة النووية هي موضع احترام ومراعاة من قبل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

السيد حسن (العراق): لم يشترك وفد بلدي في التصويت بسبب عدم دفع اشتراكاتنا نتيجة الحصار الشامل المفروض على العراق في قرارات مجلس الأمن، وعدم تجاوب لجنة الاشتراكات مع طلباً تأجيل دفع اشتراكاتنا لحين رفع الحصار الشامل.

لو كان لدينا حق التصويت لصوتنا ضد الفقرة ٧ من المنطوق لأنها تسيء إلى مصداقية الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ولصوتنا بالامتناع على مشروع القرار كل لأنه يتضمن هذه الفقرة غير المتوازنة - أي الفقرة ٧ من المنطوق - والتي تستغل مشاريع قرارات الوكالة لأهداف سياسية، وبالذات منها هدف استمرار العقوبات الشاملة، وأيضاً بسبب ما ورد في الفقرة الثالثة عشرة من ديباجة مشروع القرار المنقح.

وأود أن أشكر الدول التي صوتت لصالح مقترحتنا. كما أشكر الدول التي صوتت بالامتناع عليه أيضاً، لأننا نعتبر امتناعها هو امتناعاً عن مسيرة اللغة غير المتوازنة التي تضمنتها هذه الفقرة، أي الفقرة ٧ من المنطوق.

السيد عبد العزيز (مصر): (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أستهل بياني بالتعبير عن التقدير العميق للمشاركين في تقديم مشروع القرار، ولا سيما وفد كندا، على جهودهم من أجل مراعاة مقترحتنا إلى جانب مقترنات إسرائيل الواردة في الصيغة المقترنة لمشروع القرار.

لقد امتنع وفد مصر عن التصويت على التعديل المقدم من العراق في الوثيقة A/51/L.11 على الفقرة ٧ من المنطوق مشروع القرار بسبب أساسي محدد، وهو أنه ينبغي أن تعبر الفقرة المعنية المتعلقة بالعراق في مشروع القرار عن توازن بين النواحي الإيجابية والسلبية للمسألة، وهذا ما تحقق بدقة بالغة في تقرير المدير العام عن هذا الموضوع، وكذلك في القرار الذي اتخذته الوكالة الدولية للطاقة الذرية حول هذه المسألة في مؤتمرها العام الأخير المعقود في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

ولئن كان التعديل المقدم من العراق، كما ورد في الوثيقة A/51/L.11 يركز على الجوانب الإيجابية وحدها، فإننا نعتبر أن الفقرة ٧ من المنطوق في شكلها الحالي

إيماناً راسخاً بأن تصنيف الدول الأعضاء ينبغي أن يتماشى مع التصميم على مواصلة التقدم في عمل الوكالة، ومن ثم ينبغي للدول الأعضاء في كل منطقة أن تكون صاحبة القول الفصل فيما يتعلق بقبول أعضاء جدد في مجموعتها. وب شأن الفقرة ٣ من المنطوق المتصلة بتعزيز نظام الضمانات يؤيد بلدي بالكامل هذه المبادرة ويشترك اشتراكاً شططاً في عمل اللجنة المكلفة بمهمة صياغة البروتوكول. إلا أننا نعتقد أن البروتوكول ينبغي أن يعزز التعاون الدولي في ميدان الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا النووية، ولا ينبغي أن ينحصر في الدول التي لها اتفاقيات ضمانات كاملة النطاق مع الوكالة دون غيرها. وإنما ينبغي أن تلتزم به كل الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بلا استثناء.

السيد ياتيف (إسرائيل): (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلل تصويت إسرائيل بشأن القرار المعنون "تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية". لكنني أود أولاً أن أشكر، بالأصلية عن نفسي وبالنيابة عن وفدي، مقدميه على الجهود التي بذلواها لتضمين ما رأيت إسرائيل إدخاله في ديباجة القرار الذي اتخاذ توا. وبالنسبة لما رأيت مصر إدخاله في الديباجة أود التأكيد على موقف إسرائيل بأن حلقة العمل الخاصة بتكنولوجيات التحقق التي ستعقد تحت رعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية لا ترتبط بأي حال بالقرار الخاص بتطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط، الذي اتخذه المؤتمر العام الأخير للوكالة.

لقد صوتت إسرائيل لصالح القرار في مجموعة تقديراً للعمل الممتاز الذي قامت به الوكالة بشأن مختلف الموضوعات التي تدخل في اختصاصها. بيد أنه فيما يتعلق بالفقرة الثالثة من ديباجة القرار فإن موقفنا الراسخ هو أن تطبيق الطاقة النووية للأغراض السلمية ينبغي أن يتم على النحو الوارد في النظام الأساسي للوكالة، أي على أساس المساواة بصرف النظر عن كون الدولة العضو في الوكالة دولة طرفاً أو غير طرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. لذلك تعين على إسرائيل أن تصوت ضد الفقرة الثالثة من ديباجة القرار.

السيد دلاميني (سوازيلندي): (ترجمة شفوية عن الانكليزية): صوت وقدني مؤيداً لهذا القرار، حيث أن موقفنا تحكمه بالطبع روح ونص معاهدة بلينداها، التي كان لسوازيلندي شرف المصادقة عليها. وبالتالي، فإننا نحث على تجلي قدر من الشفافية فيما بين جميع الدول المنتجة للمواد النووية لكي يسود الشعور بأن معاهدة عدم انتشار

الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية الأولى
المكرسة لنزع السلاح.

لذلك، لا تستطيع باكستان قبول أي ربط في هذا الموضوع.

السيد سريونو (اندونيسيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بالنسبة للتصويت المنفصل على الفقرة الثالثة من ديباجة مشروع القرار، يود وفدي أن يسجل رسمياً أن اندونيسيا صوتت مؤيدة الفقرة الثالثة من الديباجة بصيغتها الحالية.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ستحيط الأمانة العامة علماً ببياناتكم.

بهذا تكون قد استمعنا إلى آخر متسلم في تعليل التصويت، وأساعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الكلام ممارسة حق الرد.

هل لي أن أذكر الأعضاء، أنه وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٣٤، فإن البيانات التي تلقى ممارسة حق الرد محدودة بعشر دقائق في المرة الأولى، وخمس دقائق في المرة الثانية، وتلبي بها الوفود من مقاعدها.

السيد كيم شافع غوك (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إنني أتحدث ممارسة حق الرد لأرد على ممثل أيرلندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والبلدان الأخرى التي أشارت إلى بلدي. والغرض من كلمتي هو المساعدة على فهم خطورة المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية.

إن إطار العمل الذي اتفقنا عليه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية يحدد بوضوح التزامتنا في كل مرحلة من مراحل تنفيذ إطار العمل المتفق عليه، فيما يتعلق بتعاوننا مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وبالنظر إلى وضعنا الخاص في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فإن تعاوننا مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، يتجاوز كثيراً التزامتنا المحددة في إطار العمل المتفق عليه.

وكما هو معروف جيداً، فإن المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية مسألة سياسية وعسكرية خطيرة وتأثير على السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية، وفي العالم

لا تعبر بدقة عن التوازن الحساس بين الجوانب الإيجابية والسلبية، وخاصة على النحو الذي بيئنه المدير العام في تقريره، وكما جاء في قرار الوكالة الدولية للطاقة الذرية بخصوص هذا الموضوع الذي يشير إلى جوانب إيجابية أكثر من الجوانب السلبية. وعلى الرغم من ذلك، فقد صوتنا لصالح القرار في مجمله مؤكدين على دعمنا المستمر لجميع جوانب أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وفيما يتعلق بتعليق التصويت الذي أدى به للتو ممثل إسرائيل فيما يتعلق بالفقرة السادسة من الديباجة، تود مصر أن تؤكد على أن البيان الذي أدى به رئيس المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورتها الأربعين حول حلة العمل الخاصة بالضمانات قد اعتمد تحت البند ٢٣ من جدول أعمال المؤتمر، المعنون "تطبيق ضمانات الوكالة في منطقة الشرق الأوسط". ويمكن التأكيد من هذه المسألة بالنظر إلى النص النهائي لهذا البيان، كما ورد في وثيقة رسمية من وثائق الوكالة، وإمكان مثل إسرائيل أن يرى أن عنوان البند ٢٣ من جدول الأعمال هو بالفعل "تطبيق ضمانات الوكالة في منطقة الشرق الأوسط".

السيد عمر (الجماهيرية العربية الليبية): صوت وفد بلادي لصالح مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/51/L.9/Rev.1، ولكن أود أن أسجل بأنه لو عرضت الفقرة الثالثة عشر من ديباجة هذا القرار على تصويت منفصل لصوت وفد بلادي ضد هذه الفقرة.

السيد مبارك (لبنان) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أود أن أعلن أن وفدي كان ينوي الامتناع عن التصويت ولخطاً فني ضفت على الزر الأحمر. ولذلك أود إدراج ملاحظاتي في محضر الجلسة. فلبنان يمتنع عن التصويت على مشروع القرار هذا.

السيد بابار (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): امتنعت باكستان عن التصويت على الفقرة الثالثة من الديباجة، التي تربط التعاون لأغراض الاستخدامات السلمية بتعهدات متبادلة في اتفاقيات قانونية ملزمة في موضوع عدم الانتشار النووي.

وفي حين أتنا ملتزمون بأهداف عدم الانتشار، فإننا نعتقد أن الحصول على الطاقة النووية لأغراض سلمية حق لجميع الدول. وقد أيد المجتمع الدولي أيضاً هذا الرأي في

إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. إنها حجة واهية.

إن إطار العمل المتفق عليه بين الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ترتيب ثانوي شأنه شأن الإعلان المشترك الذي صدر عن كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية بشأن جعل شبه الجزيرة الكورية منطقة خالية من الأسلحة النووية. وبالطبع إن على كوريا الشمالية التزامات قانونية ثنائية بالامتثال لكلا الترتيبين. ولا يساورنا أي شك في أن هذين الترتيبين، إذا نفذَا بالكامل، سيكوتان مكملين لنظام عدم الانتشار العالمي، ويمكنهما الإسهام في إيجاد الحل النهائي للمسألة النووية الكورية الشمالية.

بيد أنه ينبغي لنا أن نتذكر أننا نتعامل هنا مع المسألة النووية الكورية الشمالية في سياق التزامات كوريا الشمالية المتعددة الأطراف بموجب معاهدة عدم الانتشار النووي. وفي هذا السياق أكد مجلس الأمن في بيانه الرئاسي، المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (S/PRST/1994/64) - متصرفا على أساس إطار العمل المتفق عليه - أن انتهاك الضمانات لا يزال ملزما ونافذا المفعول، وأعلن أنه يتوقع من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تنفذه. لاحظ أيضا بارتياح أن إطار العمل المتفق عليه خطوة إيجابية نحو جعل شبه الجزيرة الكورية منطقة خالية من الأسلحة النووية وصون السلم والأمن في المنطقة.

ومن أجل الحفاظ على مصداقية وسلامة نظام عدم الانتشار النووي ونظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، يتعين على الأمم المتحدة، بوصفها هيئة مركبة ذات ولاية ومسؤوليات عالمية، أن تلتزم الانتباه إلى الحالة الوحيدة في العالم التي لا يزال يوجد فيها عدم امتثال صريح للالتزامات الضمانات.

ونحن نكرر الإعراب عن موقفنا الذي يقوم على أن الضمانات الثنائية لا يمكن أن تحل محل التزامات كوريا الشمالية المتعددة الأطراف تجاه جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار، أو أن تنسخها أو تنتقص منها. ونحن نحث كوريا الشمالية ثانية على الامتثال الكامل بسرعة للالتزامات الضمانات التي قطعتها على نفسها بموجب معاهدة عدم الانتشار، بالإضافة إلى امتثالها لإطار العمل المتفق عليه والإعلان المشترك الذي صدر عن

كل أيضا. ولا يجوز أن ترك بيد الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهي مؤسسة فنية. والمسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية يمكن حلها بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية وحد هما، وليس بواسطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وادعاءات بعض البلدان أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأنها لا تنفذ التزاماتها بموجب اتفاق الضمانات بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إنما هي ادعاءات تستهدف إعاقة تفكيك إطار العمل المتفق عليه.

وقد تعتقد هذه البلدان أن من اللائق التهجم على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كلما نوقشت المسائل النووية في محفل دولي. وهذا، كما لا بد أن تعلم هذه البلدان، يشكل خطرا كبيرا على تنفيذ إطار العمل المتفق عليه.

إن إطار العمل المتفق عليه بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية ليس قائما على الثقة والاطمئنان المتبادل، بل على مبادئ اتخاذ الطرفين لإجراءات متزامنة. ولن نقبل أي مطالبات أو ضغوط مغرضة ومتخيزة لجانب واحد.

وينبغي لهذه البلدان أن تعرف أيضا أننا لن تحمل الالتزامات وحدنا. ومحاولات هذه البلدان ممارسة ضغط على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ستتطرق تسويية المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية بدلا من أن تساعد على تسويتها.

وفيما يتعلق ببيان ممثل كوريا الجنوبية، فإنه لن أرد عليه، لأن القائمين على السلطة في كوريا الجنوبية خانوا الأمة وهم مجرمون الذين أحضروا أسلحة الولايات المتحدة الأمريكية النووية إلى ربوة أمتنا. وفي نفس الوقت لا كلمة لهم في المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. ولذلك، فإنه سأتوجه ممثل كوريا الجنوبية، الذي لا تساوي كلماته شيئا. إن الكلاب تنجح والقافلة تسير.

السيد شون (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): حاولت كوريا الشمالية ثانية اتخاذ إطار العمل الذي اتفق عليه في جنيف مع الولايات المتحدة الأمريكية ذريعة لعدم الامتثال لاتفاق الضمانات المعقود في

يعتمد في بقائه على نظام شمولي عباده السلطان وعلى عبادة الفرد التي تتنافى وطبيعة العصر، ويحافظ على وجوده بإخضاعه الشعب لحالة عبودية حقيقية وحرمانه من أبسط حقوق الإنسان، وبدعمه للإرهاب الدولي، وبغير ذلك من كل ما يصاحب أي دولة فاشلة ومنبوذة.

وبالرغم من ذلك، إذا كان يأس قيادة كوريا الشمالية وخوفها قد أصبحا من الحدة لدرجة أنهما يدفعانها إلى امتهان كرامة الجمعية بلا حياء وإلى توجيه الإهانات إلى جمهورية كوريا وكذلك إلى الضمير الحي للمجتمع الدولي، فإن ذلك يدفعنا إلى التساؤل جدياً عن مدى استطاعة نظامها البقاء في المستقبل.

وأود أن أختتم بياني بكلمة نصح إلى زملائنا من كوريا الشمالية، وهي أنه إذا كانوا يتوقعون في أي وقت من الأوقات ألا يجري النظر إليهم أو معاملتهم باعتبارهم منبوذين في المجتمع الدولي، فعليهم أن يبذلوا الجهد الدؤوب لمواصلة لغتهم وسلوكيهم مع المعايير المقبولة بصفة عامة ومع الحد الأدنى لمستويات اللياقة المتوقعة في العالم المتحضر. ويجب أن يتذكروا أن كوريا الشمالية تضر نفسها ضرراً بليغاً، وبعد الدول الأخرى عنها وتفرقها منها بسياسات العزلة التي تفرضها على نفسها وبالتعصب الديولوجي.

السيد كيم (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)
(ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد سمعت مراراً أخرى نباح الكلب. إن الكوريين الجنوبيين يعيشون في مستعمرة. فلا حقوق لديهم على الإطلاق في بلد هم لأن هناك دولة تحتلهم وتمارس السيادة عليهم.

وأود أن أوضح موقفنا مرة أخرى. فممثل كوريا الجنوبية في هذه القاعة عديم اللياقة. إذ أنها ناقش مسألة نووية. أما بياته فمن حقوق الإنسان، بل إنه يهاجم حتى النظام الاشتراكي لبلدنا، ويستخدم هذا الاجتماع للتشهير ببلدنا. وهذا هو المشهد البغي الذي يقدمه كلاب كوريا الجنوبية.

وهم يحاولون الآن وقف تنفيذ الإطار المتفق عليه بين الولايات المتحدة وبلدنا لأنهم يخشون بشدة أن تتخطاهم وتحسن علاقاتنا الثنائية مع الولايات المتحدة. ولهذا يصممون تصميمياً قاطعاً على عرقلة تنفيذ الإطار المتفق عليه.

كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية بشأن جعل شبه جزيرة كوريا منطقة خالية من الأسلحة النووية.

وأرجو أن أعلق تعليقاً موجزاً على شكل وأسلوب ملاحظات مثل كوريا الشمالية. وبخاصة فيما يتعلق باختياره المؤسف والمتعمم للعبارات. ويفسّن النص الواضح لضبط النفس والكياسة في اللغة التي اختار أن يستعملها في هذه القاعة. ومن المحزن أن العداء الذي شهدناه جميعاً الآن نموذج للطريقة التي ترد بها كوريا الشمالية دائماً على أية إشارة تصدر عن المسائل التي تتسبب في إثارتها.

وهناك وفود كثيرة، مثل وفدنا، قد تعودت على طنطنة كوريا الشمالية وتهويلها للأمور وقد تجد في ذلك مصدراً مجانياناً للتسلية. إلا أن هناك وفوداً لم تألف ذلك فهي تشعر وكأنها قد سمعت لتوها زمرة ديناصور الحرب الباردة، الذي كانت تظن أنه قد اندر من زمن طويل، أو صرخات شخص آخر من كوكب آخر.

ومع ذلك، يحدّر بنا أن نشير إلى أن تشهير كوريا الشمالية بجمهورية كوريا لا يثبت فحسب رأينا في مدى المصداقية التي يصح أن تعطي لملاحظات كوريا الشمالية، بل هو أيضاً إهانة مدروسة لأكثر من ١٨٠ بلداً يحتفظ بعلاقات دبلوماسية مع جمهورية كوريا، وللدول الأعضاء التي انتخبـت بلدي في عضوية الأجهزة الـهامة في الأمم المتحدة.

ومن المؤسف أن كوريا الشمالية تصر على اتباع نفس أسلوب المواجهة القديم، ويزداد الشعور بالأسف في ضوء التزام حكومة بلدي بتزويد كوريا الشمالية بما علينا للماء الخفيف تبلغ تكاليفهما البلايين من الدولارات، وشحن ١٥٠ ألف طن من الأرز لإطعام شعب كوريا الشمالية الجائع. وهذه بالفعل حالة من بعض اليد التي تطعمه، ولا تدلل إلا على مقدار ما وصلت إليه كوريا الشمالية من بعد وعزلة عن بقية العالم.

وإنما الصارخ لوفد كوريا الشمالية في رفضه التحلّي بالمعايير المقبولة، بل بالحد الأدنى عن مستويات اللياقة المتوقعة في هذا النوع من الاجتماعات الدولية، لا يؤكد إلا طبيعة ومقدار يأس النظام الذي يمثله. ونود أن نذكر زملاءنا من كوريا الشمالية بأن ما يمثلونه هو شيء غني عن التعريف. فليس سراً أن نظام كوريا الشمالية

ولو كلمة واحدة، معنا. وقانون الأمن في كوريا الجنوبية هو القانون التحريري الوحيد من نوعه في العالم.

السيد تشون (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد لجأت كوريا الشمالية مرة أخرى إلى تجاوز الحد في ملاحظاتها، وهو ما تفعله عادة. ولا أشعر بالحاجة إلى الإشارة إلى تفاهة هذه الملاحظات هنا. فسنهملاها ونرفضها لأنها سخيفة ولا معنى لها.

وأود فقط أن أؤكد مرة أخرى أن التشهير بجمهورية كوريا بالطريقة التي تتبعها كوريا الشمالية، وبخاصة بكلمات مثل "مستمرة" أو "كلب" لا يدلل على سخف ادعاءات كوريا الشمالية فحسب، بل كما سبق وذكرت، يدلل أيضاً على الاتهام المقصودة لكل البلدان التي تحتفظ بعلاقات دبلوماسية مع جمهورية كوريا وللدول الأعضاء التي انتخب بلد في أجهزة هامة من أجهزة الأمم المتحدة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود الانتهاء من النظر في البند ١٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٣٠٠

والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومجلس الأمن يرحبان بالإطار المتفق عليه. وهو ينص بوضوح على التزاماتنا في كل مرحلة من مراحل تنفيذه من حيث التعاون مع الوكالة. كما أنهم يعلمون تماماً أنه لا يمكن حسم المسألة النووية على شبه الجزيرة الكورية طالما لم ينفذ الإطار المتفق عليه. ولهذا، فإن محاولاتهم عرقلة تنفيذ الإطار المتفق عليه إنما تستهدف وقف تسوية المسألة النووية على شبه الجزيرة الكورية.

وفي الوقت ذاته، يتكلمون عن جعل شبه الجزيرة الكورية منطقة خالية من الأسلحة النووية، ولكن لا كلمة لهم على الإطلاق فيما يتعلق بالمسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. وقد حاولنا أن ننفذ الإعلان، ولكن لما كان الكوريون الجنوبيون لا كلمة لهم فيما يتعلق بالأسلحة النووية للولايات المتحدة، فلا معنى لوجود إعلان من هذا النوع بيننا وبين كوريا الجنوبية. فالخطوة الأولى يجب أن تتخذ بيننا وبين الولايات المتحدة. وعندما ينفذ الإطار المتفق عليه، سينفذ تلقائياً إعلان المنطقة الخالية من الأسلحة النووية. ولهذا، يجب على سلطات كوريا الجنوبية ألا تحاول التشهير ببلدنا في الجمعية بالطرق إلى مسائل حقوق الإنسان.

وبالنسبة لحقوق الإنسان، فلنديهم قانون الأمن الوطني الذي يحظر على أفراد شعب كوريا الجنوبية مقابلة أي فرد من الشمال. بل إنهم يعتقدون أي شخص يتكلم،